ردمد: ١٦٥٢-٧١٨٩ ردمد (النشر الإلكتروني): ١٦٥٢-٧٤٧٢ العدد الحادي والعشرون ... ربيع الثاني ١٤٤١ هـ - ديسمبر ٢٠١٩ م

مجلة جامعة الباحة

للعلوم الإنسانية

دورية - علمية - محكمة

مجلة علمية تصدر عن جامعة الباحة

البريد الإلكتروني: buj@bu.edu.sa الموقع الإلكتروني: https://portal.bu.edu.sa/ar/web/bujhs

مجلة جامعة الباحة
للعلوم الإنسانية

العدد الحادي والعشرون ... ربيع الثاني ١٤٤١هـ - ديسمبر ٢٠١٩م ردمد: ٧١٨٩ - ١٦٥٢ ردمد (النشر الإلكتروني): ٧٤٧٢ - ١٦٥٢

المحتويات

التعريف بالمجلة .....

الهيئة الاستشارية لمجلة جامعة الباحة للعلوم الإنسانية .....

المحتويات.....

قول المحدث: دخل حديث بعضهم في بعض دراسة تطبيقية..... 1

د. طارق بن محمد إبراهيم إسماعيل

أمهات المؤمنين في دائرة المعارف الإسلامية الاستشراقية: عرض ونقد..... 40

د. نبيل بن أحمد بلهي

نقد فكر الفيلسوف "ابن رشد": في ضوء عقيدة أهل السنة والجماعة..... 72

د. عبد القادر بن محمد بن يحيى الغامدي

المعايير الجلية في الأركان الجدلية: ركني السؤال والجواب..... 130

د. يحيى عبد الله السعدي العبدلي الغامدي

ذكر الله تعالى بالاسم المفرد دراسة تحليلية..... 191

د. إيمان بنت صالح بن سالم العلواني

طرق معرفة الفروق الأصولية..... 241

د. محمد متعب سعيد كردم

فعالية استراتيجية قائمة على النمذجة في تنمية التفكير التأملي والاتجاه نحو العلوم لدى تلاميذ الصف الأول المتوسط بالمملكة العربية السعودية..... 273

د. علي بن سعد مطر الحربي

التمكين الأسري لدى أسر المعاقين عقلياً: دراسة ميدانية على أسر المعاقين عقلياً بمراكز المعاقين عقلياً بالشلف وتيارت..... 306

د. عايش صباح

مفهوم التربية عند جون ديوي في المنظور الإسلامي (دراسة نقدية) 324

د. عادل سعد عبدالله أبو دلّي

درجة اتساق المواصفات التربوية لكتاب الطالب للرياضيات للصف السادس الابتدائي بالمملكة العربية السعودية ونظيره في سلسلة ماجروهيل 354

د. هيا محمد العمراني، د. مها راشد الخالدي، أ.د. عبدالعزيز محمد الرويس، د. سمية عبد الرحمن الباني

أ.د. فهد سليمان الشايع، أ.د. نوال محمد العنقري

التوافق الزواجي وعلاقته بجودة الحياة الأسرية كما تدركه عينة من الزوجات بمدينة الرياض..... 385

د. هدى بنت عبد الرحمن العيد

العلاقة بين البيئة السياحية والأداء السياحي..... 330

The Relationship Between Tourism Environment and Tourism Performance.....

د. ياسر ياسين الأحمد

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم

جامعة الباحة

وكالة الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي

مجلة جامعة الباحة للعلوم الإنسانية

تصدر عن جامعة الباحة

مجلة دورية ـــ علمية ـــ محكمة

الرؤيـــة: أن تكون مجلة علمية تتميز بنشر البحوث العلمية التي تخدم أهداف التنمية الشاملة بالمملكة العربية السعودية وتسهم في تنمية القدرات البحثية لأعضاء هيئة التدريس ومن في حكمهم داخل الجامعة وخارجها.

الرسالة: تفعيل دور الجامعة في الارتقاء بمستوى الأداء البحثي لمنسوبيها بما يخدم أهداف الجامعة ويحقق أهداف التنمية المرجوة ويزيد من التفاعل البناء مع مؤسسات المجتمع المحلي والإقليمي والعالمي.

رئيس هيئة التحرير:

أ. د. أحمد بن سعيد قشاش

مدير التحرير:

د. محمد عبد الكريم علي عطية

أعضاء هيئة التحرير:

د. مكين بن حوفان القرني (نائب رئيس هيئة التحرير)

أستاذ بقسم اللغة العربية

كلية العلوم والآداب بقلوة جامعة الباحة

د. سعيد بن أحمد عيدان الزهراني

أستاذ مشارك بقسم الدراسات الإسلامية

كلية العلوم والآداب بالمندق جامعة الباحة

د. عبد الله بن خميس العمري

أستاذ مشارك بقسم اللغة العربية

كلية العلوم والآداب ببلجرشي جامعة الباحة

د. محمد بن حسن الشهري

أستاذ مشارك بقسم الدراسات الإسلامية

كلية الآداب والعلوم الإنسانية جامعة الباحة

د. خديجة بنت مقبول الزهراني

أستاذ مشارك بقسم الإدارة والتخطيط التربوي

كلية التربية جامعة الباحة

د. محمد بن عبد الكريم علي عطية

أستاذ مشارك بقسم الإدارة والتخطيط التربوي

كلية التربية جامعة الباحة

ردمد النشر الورقي: 7189 ـــ 1652

ردمد النشر الإلكتروني: 7472 ـــ 1658

رقم الإيداع: 1963 ـــ 1438

ص. ب: 1988

هاتف: 00966 17 7250341 / 00966 17 7274111

تحويلة: 1314

البريد الإلكتروني: buj@bu.edu.sa

الموقع الإلكتروني: https://portal.bu.edu.sa/ar/web/bujhs

قول المحدث: دخل حديث بعضهم في بعض

دراسة تطبيقية

د. طارق بن محمَّد إبراهيم إسماعيل

أستاذ الحديث وعلومه المساعد في قسم الدراسات الإسلامية

بكلية الآداب والعلوم الإنسانية في جامعة الباحة

الملخص:

تتناول هذه الدراسة مصطلحًا من مصطلحات علوم الحديث الشريف، استخدمه المحدثون في كتبهم في مواضع متفرقة، وهو بعنوان: "قول المحدث: دخل حديث بعضهم في بعض"؛ وتهدف الدراسة إلى: ذكر بعض أقوال العلماء حول هذا المصطلح، مع بيان دلالاته، وبيان علاقة هذا اللفظ بما يتصل به من ألفاظ، وتفصيل الكلام عن العلماء الرافضين لهذا المصطلح والمستعملين له، وشروط استخدامه عند من لا يرون حرجًا في استخدامه، وعرض نماذج من أهم الأحاديث التي ارتبط بها هذا اللفظ، وبيان أثر هذا المصطلح على درجة الحديث.. وقد خلصت الدراسة إلى أن استخدام المحدث لهذا المصطلح قصدًا، هو من أجل بيان صفة الأداء، وأن التداخل يكون بين أحاديث مخرجُها واحد، بروايات متعددة، وأن قصد المحدِّث من التداخل هو ترتيب الأحداث؛ كما في روايات الغزوات، أو لبيان معنى زائد ورد في أحد ألفاظ الحديث، وأن من المحدثين من منع ذلك، خشية أن يدخل في سياق الحديث ما ليس منه، ومن أجازه فقد اشترط ألا يفعل ذلك إلا الأثبات من الرواة، مع الإتقان والسلامة من التدليس، أن المجروحين من الرواة لا يجوز الاحتجاج بشيء من حديثهم الذي تم فيه التداخل مع رواية راو آخر، إلا إذا ذُكرا جميعا ومقرونا ذلك بالإفصاح بأن بعضه عن أحدهما، وبعضه عن الآخر، وقد تضمنت هذه الدراسة نتائج أخرى، وفوائد لطيفة، وتوصيات تلفت الانتباه إلى العناية بالمصطلحات الحديثية ودراستها.

الكلمات المفتاحية: قول المحدث؛ دخل حديث؛ المفرد؛ دراسة تطبيقية.

One's Hadith Have Interfered in that of the One-Another's: Applied Study

Dr. Tariq bin Muhammad Ibrahim Ismail

Assistant Professor of Hadith and its Sciences in the Department of Islamic Studies
Faculty of Arts and Humanities at Al Baha University

Abstract:

This study discusses a specific phrase term from the Science of Noble Hadith special terminology. The term is cited by Hadith Scholars in an array of different refrences. The study is entitled Muhaddith use of term "One's Hadith have interfered in that of the one-another's"; it outlines the following: List some of the scholars statements about this term and explain its meanings, Highlight the relation between this term and relevant terms, Elaborate the opinions of scholars objecting the use of the term, The conditions upon which other scholars approve of the term use, and illustrate with some hadiths concerned by this term and how that effects the Hadith's degree of authenticity, The study concludes that: -Using the term by Muhadith on purpose aims show the method of performance, The interference occurs between Hadiths of the same source but with different narrations, The Muhadith's intention of 'interfering' is to organise events sequence; like the narrations of Ghazawat, or to explain an additional meaning for one of the Hadith words, Muhadithin who argued against the term use, did so in order to keep the Hadith texts free from any added annotations. Those who approved its use accept only when used by the most trusted of narrators, with great reliability and credibility, For the less reliable narrators (almajrohin). One should not use their Hadiths effected with interference with other narrators' versions; unless all is clearly mentioned and referenced as who took what from who. The study also contains other conclusions and other interesting benefits, demonstrating the importance of studying the Hadith terminology.

Keywords: One's Hadith, Hadith interfered, One-Another's, Applied Study.

مقدمة:

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه والتابعين لهم بإحسان، ومن اتبع سنته، ودعا بدعوته واهتدى بهداه إلى يوم الدين. أما بعد:

فإنه لا يخفى أن حديث النبي صلى الله عليه وسلم وسيلة لكل علم شرعي؛ فقهًا كان أم تفسيرًا أم غيرهما من علوم الشريعة.

أما الفقه: فكما يقول الإمام أبو المظفر يوسف المعروف بـ: سبط ابن الجوزي (ت ٦٥٤ هـ): (وكيف يحسن بفقيه لا يعرف صحيح حديث الرسول عليه الصلاة والسلام من سقيمه، ولا سالمه من سليمه..)[١].

وأما التفسير: فكما قال الإمام السيوطي (ت ٩١١هـ): (فلأنّ أولى ما فسر به كلام الله تعالى ما ثبت عن نبيه صلى الله عليه وسلم وأصحابه، وذلك يتوقف على معرفته) [٢].

من أجل ذلك كله اختص الله تعالى أمّة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم بشيء لم تُعطَه أمة من قبل، ألا وهو: حفظ حديث نبيّها صلى الله عليه وسلم، فقيّض له علماءَ جهابذةً وأئمة أعلامًا وحفاظًا، لم يدّخروا وُسْعًا ولم يألوا جُهدًا في حفظِه وصيانتِه من انتحالِ المبطلين وتحريفِ الغالين وتأويلِ الجاهلين؛ من عهدِه صلى الله عليه وسلم، وإلى عهدِنا هذا؛ فلقد حَظيتْ سنتُه صلى الله عليه وسلم باهتمامٍ بالغ، بحكمِ أنها مصدر من مصادرِ التشريع الإسلامي لها حجيتُها الشرعية.

ومن ثم قامت علوم كثيرة لخدمة حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، مثل علم طبقات الرجال، وعلم الجرح والتعديل وقواعد التحديث... إلخ.

ولقد بيَّن الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم أن أقواله وأفعاله مصدر من مصادر التشريع، وندب صحابته الكرام إلى نقلها، فقال صلى الله عليه وسلم: "**بلغوا عني ولو آية**" [٣]، وقال صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع: "**فليبلغ الشاهد الغائب**" [٤].

ومن ناحية أخرى قد سن النبيُّ صلى الله عليه وسلم ما يمكن اعتباره ضوابط تمنع ما قد ينتج من جراء النقل والرواية، فقال صلى الله عليه وسلم: "**مَن كذب عليَّ متعمدا فليتبوأ مقعده من النار**" [٥].

---

(١) إيثار الإنصاف في آثار الخلاف، ليوسف بن قز أوغلي، (ص ٣٣، ٣٤).

(٢) تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، لجلال الدين السيوطي، (٤٤/١).

(٣) صحيح البخاري، حديث رقم (٣٤٦١)، من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

(٤) صحيح البخاري، حديث رقم (١٧٣٩)، من حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما.

(٥) صحيح البخاري، حديث رقم (٣٤٦١)، من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

وهذا الوعيدُ الشديدُ جعل الصحابةَ الكرام — رضي الله عنهم – ومَن جاء بعدَهم مِن علماءِ الحديثِ يحتاطون تمامًا في نقلِ الروايةِ، لدرجةِ أنهم كانوا يتحرّزون من نسبة الحديث إليهم مالم يثبت هذا الحديث بالبحث، ومالم تتحقق سلسلته بصورة دقيقة جدًّا.

أما المحدِّثون الذين جاءوا بعد ذلك وصنفوا هذه الأحاديث وقاموا بتدوينها، فلم يُثبتوا في كتبهم ما رووه إلا بعد تحقيق سلاسل الأسانيد، وتفنيد صفة تحمُّلِهم للأحاديث.

وهكذا في ظلِّ الأسبابِ الإلهيةِ والاحتياطاتِ التي سنها النبي صلى الله عليه وسلم، تمَّ جمع روايات أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم بدقة شديدة لتُصبح حجّةً شرعيةً بعد كتاب الله عز وجل.

ولم يقفِ الأمرُ عند هذا الحدِّ، بل كان كلٌّ من هؤلاء المحدثين حريصًا على إبراء ذمته أمام الله تعالى، وخوفًا من أن يقع في هذا الوعيد فلقد تثبتوا في كل كلمة تصدر منهم على الحديث؛ لأن كل كلمة ستُقال في هذه المقامات ستكون لها – بالطبعِ – تأثيرٌ يتأرجحُ بين الجرحِ والتعديلِ، الأمر الذي سيقود الباحث بعد ذلك للحكم بالصحة أو الضعف، أو غير ذلك من الدرجات المصطلح عليها لدى العلماء بهذا الشأن، وبالتالي سيتوقف على هذه المعطيات تحليل أمر من أمور الدين أو تحريمه.

ولذلك فقد وصل إلينا من العلوم المرتبطة بالحديث الشريف ما يسمى بعلم مصطلح الحديث؛ ذلك العلم الذي اتسع بأبوابه وفنونه حتى وصلت إلى أدقّ ما يمكن من الإتقان والضبط في الجرح والتعديل، والتحمّل والأداء، وطبقات الرواة، والإدراج، والتصحيف والتحريف، وغيرها من علوم الحديث التي تميزت بها هذه الأمة عن غيرها من الأمم على نحو ما سلفت الإشارة.

وكأنَّ المحدثَ من هؤلاء يصفُ لنا صفةَ تحمُّلِه للروايات التي تحمَّلَها ليؤديَها كما وصلتْ إليه، فتبرأ ذمته، ومن بين هذه الألفاظ التي كثر دورانها في كتبِ القوم قولُ المحدِّثِ: «**دخل حديث بعضهم في بعض**»، وهو الموضوعُ الذي وقع اختياري عليه ليكون محور هذه الدراسة بإذن الله تعالى.

ومن المعلوم أن الحديث مصدَره واحدٌ وهو النبي صلى الله عليه وسلم، وقد يقال الحديث في مناسبة واحدة ولا يتعدد، وقد يتعدد بتعدد مناسباته، والمقصود أن المصدر واحد، وتجد الحديث الواحد الذي مخرجه واحد يُروى بألفاظ مختلفة، فمثلاً حديث النعمان بن بشير: "**الحلال بيّنٌ والحرامُ بيّنٌ**"(١)، مروي بألفاظ كثيرة في الصحيحين وغيرهم (**مشبهات**)، (**مشتبهات**)، (**متشابهات**) وغير ذلك، وأحيانا تجد المحدِّث يروي الحديث عن اثنين أو ثلاثة أو أربعة، الأول له لفظ، والثاني له لفظ، والثالث له لفظ يختلف مع الأول، قد يختلف مع الثاني، يتفق مع الأول في شيء، يتفق مع الثاني في شيء، لكنها كلها تدور حول معنى واحد، وهذا جارٍ على مذهب الجمهور الذين

(١) صحيح البخاري، ح رقم (٥٢)، صحيح مسلم، ح رقم (١٥٩٩)، من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنهما.

يجيزون الرواية بالمعنى، على أن بعض العلماء رفض الرواية بالمعنى؛ (لئلا يتسلط من لا يحسن ممن يظن أنه يحسن، كما وقع للرواة كثيرا قديما وحديثا) [1].

وربما يذكُر المحدثُ جميع الألفاظ في لفظ واحد، يجمع الشيوخ أو يفرقهم؛ يجمعهم فيقول: حدثنا فلان وفلان وفلان، وفي النهاية يسوق متنا واحدا، وقد يكون في لفظ فلان ما يختلف من حيث اللفظ مع لفظ فلان، ومن أهل العلم من يبين صاحب اللفظ بدقة بالحرف، وهذه طريقة الإمام أحمد ومسلم صاحب الصحيح فيقولان: حدثنا فلان وفلان وفلان واللفظ لفلان.

أسباب اختيار الموضوع:

لما كان من مقاصد التأليف جمعُ المتفرقِ، وتبيينُ الخطأ، وتكميلُ الناقصِ، وتفصيلُ المجملِ، وتهذيبُ المطوَّلِ، ولما كان حفظُ السنةِ واجبًا كفائيًّا؛ فقد عقدتُ العزمَ على اختيار هذا الموضوع الذي يحمل عنوان: **(قول المحدث: دخل حديث بعضهم في بعض؛ دراسة تطبيقية)**

نظرًا لأني ومن خلال مطالعتي لكتب الحديث قد وجدته دائرًا في اصطلاحات المحدثين، فأحببتُ جمعَ متفرقه للوقوف عليه، وعلى آثاره في روايات الأحاديث.

الدراسات السابقة:

لم أجد من تناول هذا الموضوع بدراسة تطبيقية مستقلة، إلا ما ذكره علماء المصطلح في كتبهم، وقد نقلت في: المبحث الأول، في تعريف تداخل الأحاديث لغة واصطلاحًا، ما ذكره بعض أهل المصطلح في التعريف بهذا المصطلح ومواضع استخدامه.

أهداف الدراسة:

يحاول البحث – إن شاء الله – تحقيق مجموعة من الأهداف هي:

١. جمع بعض أقوال العلماء حول هذا المصطلح، مع بيان دلالاته.
٢. عرض جملة من الروايات التي ارتبط بها هذا اللفظ.
٣. بيان علاقة هذا اللفظ بما يتصل به من ألفاظ كالإدراج ونحوه.
٤. تفصيل الكلام عن العلماء الرافضين لهذا المصطلح والمستعملين له.
٥. بيان أثر هذا المصطلح على درجة الحديث.
٦. شروط استخدامه عند من لا يرون حرجًا في استخدامه.

---

(١) تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، لجلال الدين السيوطي، (٥٣٠/١).

صعوبات الدراسة:

من أهم الصعوبات التي واجهتني في دراسة هذا الموضوع، هو منهجه الاستقرائي، فكنت أُسَائِلُ نفسي: هل عليَّ أنْ أقرأ كل المتون كاملة، وحتى لو قرأت هذه المرويات كاملة؛ فإن ثمة ألفاظ أخرى قد تؤدي نفس الدور وتعطي نفس المعنى، وتَحسُّبًا لذلك فقد اقتضاني ذلك سياحة طويلة في بطون الكتب والمجلدات من أجل الوقوف على أي شيء يكون له ولو أدنى صلة بموضوع الدراسة.

ولا يخفى أن قراءة كل هذه المجلدات للاهتداء للمبتغى، ينقضي خلاله وقت الدراسة دون قراءته فقط، فضلاً عن دراسته ومعالجته.

وعليه كان لزامًا الاستعانة بالبحث الحاسوبي عن طريق مجموعة من الألفاظ؛ للاهتداء إلى مواضع البحث، هذا مع بعض ما تمت قراءته قراءةً متأنية باحثة عن هذا المصطلح في هذه الكتب.

منهج البحث:

أما المنهج الذي اتبعته لإنجاز هذا البحث فهو المنهج الاستقرائي كما ألمحت إليه آنفًا، وهو تتبع ألفاظ التداخل في كتب السنة وشروحها، وما يخدم هذا الموضوع من كتب سواها.

وقد قمت باستقراء غالب أحاديث كتب متون السنة وأشهرها، وشروح الكتب المتوافرة: فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن رجب، فتح الباري لابن حجر، شرح مسلم للنووي، الديباج شرح مسلم للسيوطي، معالم السنن في شرح سنن أبي داود للخطابي، حاشية ابن القيم على سنن أبي داود، عون المعبود شرح سنن أبي داود للعظيم آبادي، تحفة الأحوذي شرح سنن الترمذي للمباركفوري، شرح السيوطي مع حاشية السندي كليهما على سنن النسائي الصغرى، شرح سنن ابن ماجه للسيوطي، حاشية السندي على سنن ابن ماجه، وقد كان هذا الاستقراء تارة بالقراءة الكاملة، وتارة بالبحث الحاسوبي عن طريق الألفاظ التالية: (دخل – أدخل – تداخل – مدخل – متداخل- إدخال- دخول).

طريقة دراسة البحث وكتابته:

قد اتبعت في دراسة هذا البحث وكتابته الأمور التالية:

١. اعتمدت في عزو الأقوال: حديثية، أو فقهية، أو أصولية على مصادرها الرئيسة.
٢. ذكرت نص كلام العلماء في التداخل، الأقدم فالأقدم.
٣. سقت الأدلة على التداخل أو عدمه معتمدًا على تتبع الطرق والروايات ما أمكنني، أو القواعد الحديثية، أو هما معًا.
٤. قمت بشَكْلِ الآيات القرآنية وعزوها إلى سورها، وبيان أرقام آياتها.

٥. اعتمدت في عزو تخريج الأحاديث والآثار على أرقام: الحديث على الترتيب، وقد أكتفي بالجزء والصفحة، أو الجزء ورقم الحديث.

٦. قمت بشَكْلِ ما يُشْكِلُ عدم شكله من نصوص البحث، استحسانًا لقول من قال: (**إنما يُشْكَلُ ما يُشْكِلُ**)[١].

٧. وضعت لفظ النبي صلى الله عليه وسلم في الأحاديث، بين علامتي تنصيص هكذا " "، بالخط الداكن.

٨. وضعت نصوص العلماء في الفقه أو غيرِهِ بين قوسين هكذا ().

٩. بينت معاني الكلمات التي تحتاج إلى بيان، عازيًا هذا البيان إلى كتب غريب الحديث أو شروحه، أو كتب اللغة.

خطة البحث:

قد اقتضت طبيعة هذا البحث – من خلال المادة العلمية التي جمعتها حوله- أن يُبنى على مقدمة، وستة مباحث وخاتمة، على النحو التالي:

أما المقدمة: فهي التي بين أيدينا الآن، وقد ضمّنتها أهمية الحديث النبوي وصدارته وصيانته، وأهم أسباب اختيار موضوع الدراسة، وأهم الصعوبات التي واجهتني في دراسته، ومنهج البحث فيه، وطريقة دراسته وكتابته، **وأما المباحث، فعلى النحو التالي:**

المبحث الأول: تعريف تداخل الأحاديث لغة واصطلاحا.

المبحث الثاني: أسباب تداخل الأحاديث.

المبحث الثالث: أهم المحدثين الذين فعلوه في مصنفاتهم.

المبحث الرابع: شروط الإدخال وحكمه.

المبحث الخامس: أهم المصطلحات المرتبطة به وعلاقته بها.

المبحث السادس: نماذج الأحاديث التي ورد في سياقها هذا المصطلح، مع بيان أثر التداخل.

ثم **خاتمة** ضمّنتها أهم نتائج البحث، وتوصياته.

ثم **قائمة** بالمراجع والمصادر.

وبعدُ:

فقد حاولت ثقة بالله، وتوكلاً عليه أن أصل إلى الحق أو قريب منه في هذا البحث، فإن كنت قد وفقت فذلك حسبي، وإن كانت الأخرى فالكمال لله وحده.

---

(١) المحدث الفاصل، للرامهرمزي، (ص ٦٠٨)، والإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع، للقاضي عياض، (ص ١٥٠).

وصدق معمر بن راشد (ت ١٥٣هـ) حين قال: (لو عورض الكتاب مائة مرة ما كاد يسلم أن يكون فيه سقط، أو قال خطأ)[١].

والله تعالى أسأل أن يتقبل مني هذا العمل، وأن يجعله خالصًا لوجهه الكريم، وأن ينفع به... آمين.

المبحث الأول: تعريف تداخل الأحاديث لغة واصطلاحًا.

التداخل لغةً:

ورد في كتب اللغة: تَداخُل المفَاصل، ودِخالُها: دُخول بعضها في بعض[٢]، وطريقٌ متداخلٌ: ملتبس؛ فهو من الالتباس والخلط، وأصل الخلط تداخل أجزاء الأشياء بعضها في بعض[3]. والتداخل: دخول شيء في شيء بلا زيادة حجم وقدر[٤].

وعلى ذلك يدور معنى التداخل في اللغة حول المزج والاختلاط، ويطلق على معان؛ منها كون الشيئين بحيث يصدق أحدهما على بعض ما يصدق عليه الآخر، سواء كان بينهما عموم وخصوص مطلقا، أو من وجه[٥].

التداخل اصطلاحًا:

لا يبعد المعنى الاصطلاحي لهذا المصطلح عن المعنى اللغوي، فمعنى: «**دخل حديث بعضهم في بعض**»، أي: وافق رواية كل منهم رواية غيره لفظا ومعنى[6].

وهذا يفعله بعض أئمة الرواة؛ كالزهري وغيره - كما سيأتي - فيحدثه جماعة بشأن قصة من القصص، كحديث الإفك مثلا[٧]، فيجمعون هذا ويجعلونه في حديث واحد، ويشيرون إلى هذا، فيقولون -مثلا-: **دخل حديث بعضهم في بعض**، أو يقول: حدثني بعضهم بكذا، وبعضهم بكذا، وما أشبه ذلك[8].

قال الشيخ جمال الدين القاسمي: (قولهم: **دخل حديث بعضهم في بعض**: إذا روى الحفاظ حديثًا في صحاحهم أو سننهم أو مسانيدهم، واتفقوا في لفظه أو معناه، ووجد عند كل منهم ما انفرد به عن الباقين، وأراد

---

(١) جامع بيان العلم وفضله، لابن عبد البر القرطبي، (٣٣٨/١).

(٢) المحكم والمحيط الأعظم، لابن سيده، ص (١٤٢).

(3) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، للفيومي، (١٧٧/١).

(٤) التوقيف على مهمات التعاريف، للمناوي، (ص ٩٣).

(٥) موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، للتهانوي، (٤٠١/١).

(6) نسيم الرياض في شرح الشفا للقاضي عياض، لشهاب الدين أحمد الخفاجي، (٣/ ٢٠٦).

(٧) ابن عبد البر، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لابن عبد البر، (٤٥/٧).

(8) القول المفيد على كتاب التوحيد، لمحمد بن صالح العثيمين، (٢٧٣/٢).

راوٍ أن يخرجه عنهم بسياق واحد، فيقول حينئذ: أخرج فلان وفلان وفلان **دخل حديث بعضهم في بعض**؛ إشارة إلى أن اللفظ لمجموعهم، وأن عند كلٍّ ما انفرد به عن غيره)[1].

ويتضح من كلام العلامة القاسمي أن التداخل يكون في حديث أصله واحد، وبالأحرى في موضوع واحد، وليس حديثين مختلفي المخرج أو من ناحية الموضوع؛ فهذا سيكون علة في الحديث.

لكن المقصود أن يكون اللفظ متفقا بين الرواة، ويكون عند كل منهما ما ليس عند الآخر، وحينئذ يقوم المحدِّثُ بالجمع بين حديثِ كلِّ راوٍ ويجعلهما لفظا واحدًا، وينص على ذلك إبراء لذمته، على نحو ما سبقت الإشارة.

قال الحافظ ابن كثير: (وللراوي أن يبين كل واحدة منها عن الأخرى، ويذكر ما فيها من زيادة ونقصان، وتحديث وإخبار وإنباء. وهذا مما يُعنى به مسلم في صحيحه، ويبالغ فيه)[2].

قال ابن عبد البر: (كان ابن شهاب رحمه الله أكثر الناس بحثا على هذا الشأن، فكان ربما اجتمع له في الحديث جماعة، فحدث به مرة عنهم ومرة عن أحدهم ومرة عن بعضهم على قدر نشاطه في حين حديثه، وربما أدخل حديث بعضهم في حديث بعض، كما صنع في حديث الإفك وغيره، وربما لحقه الكسل فلم يسنده، وربما انشرح فوصل وأسند على حسب ما تأتي به المذاكرة، فلهذا اختلف أصحابه عليه اختلافا كبيرا في أحاديثه، ويبين لك ما قلنا روايته لحديث ذي اليدين رواه عنه جماعة، فمرة يذكر فيه واحدا ومرة اثنين ومرة جماعة ومرة جماعة غيرها ومرة يصل ومرة يقطع، وحديثه هذا في الشفعة حديث صحيح معروف)[3].

المبحث الثاني: أسباب تداخل الأحاديث

يمكنني من خلال استقراء مواضع هذا اللفظ في أماكن وروده في كتب السنة وغيرها من كتب المصطلح، أن أحدِّد الأسبابَ التي تجعل المحدِّثَ يُدخلُ حديثًا في حديث.

وتتلخص هذه الأسباب في سببين:

السبب الأول: مزيد بيان لمعنى وارد في أحد ألفاظ الحديث: فإذا كان الحديث المروي عن أكثر من راوٍ واحد، واللفظ فيه اختلافات طفيفة أو كبيرة، أو بها إضافة عن الرواية الأخرى، فحينئذ يريد المحدث من هذا الإدخال أن يُزيل غموض رواية بوضوح رواية أخرى.

---

(1) قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث، لجمال الدين القاسمي، (ص ٢١١).

(2) اختصار علوم الحديث، لابن كثير، (ص ١٤٧).

(3) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لابن عبد البر، (٤٥/٧، ٤٦).

من ذلك ما أخرجه الهروي قال[١]: أخبرنا محمد بن محمد بن محمود، أخبرنا محمد بن إبراهيم والحسين بن أحمد، قالا: أخبرنا محمد بن محمد بن يحيى، قالا حدثنا أبو عيسى، حدثنا قتيبة، حدثنا ابن عيينة عن محمد بن المنكدر، وسالم أبي النضر، وقال سعيد بن منصور عن سالم أبي النضر سمعه من عبيد الله، قال سفيان: وسمعته من غيره – **ودخل حديث بعضهم في بعض** – عن عبيدِ الله بن أبي رافع عن أبيه قال الحماني: يرفعه، وقال قتيبة: قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "**لا ألفينَ أَحدَكُم متكئًا على أريكته**[٢] **يأتيه الأمر من أمري مما أمرتُ به أو نهيتُ عنه فيقول: لا أدري ما وجدنا في كتاب الله اتَّبعناه**"[٣].

فنحن إذا تتبعنا روايات الحديث سنجد اختلافا طفيفا في بعض الألفاظ، مثل "**أو نهيت**" تأتي في روايات "**ونهيت**"، و "**مما أمرت**" تأتي "**بما أمرت**"، أو "**مما قد أمرت**"، كما أن في رواية من روايات الحديث زيادة في آخره: "**لم أجد هذا في كتاب الله تعالى**".

وقد أورد هذا الحديث بطرقه وألفاظه الخطيب البغدادي مفرقا بين كل لفظ من ألفاظه، معقبا آخر كل لفظ باسم صاحبه، على النحو التالي[٤]:

(١) – أخبرنا القاضي أبو بكر أحمد بن الحسن بن أحمد الحيري بنيسابور، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم، أنا الربيع بن سليمان, قال: نا الشافعي، أنا سفيان, ح وأخبرنا أبو نُعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق الحافظ بأصبهان، ثنا أبو علي محمد بن أحمد بن الحسن الصواف، ثنا بشر بن موسى، ثنا الحميدي، ثنا سفيان, قال: ثنا سالم أبو النضر، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن أبيه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "**لا ألفين أحدكم متكئا على أريكته، يأتيه الأمر من أمري مما أمرت به أو نهيت عنه, فيقول: لا ندري، ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه**". لفظ الحميدي.

وقال أيضا:

(٢) – أخبرنا أبو الحسين محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل القطان، أخبرنا أبو محمد عبد الله بن إسحاق بن إبراهيم البغوي، ثنا علي بن أحمد بن النضر، ثنا محمد بن عبد الرحمن بن سهم الأنطاكي، ثنا أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن أسماء بن خارجة بن حصن بن حذيفة بن بدر، (ح) وأخبرنا الحسن بن أبي بكر، أخبرنا عبد الله بن إسحاق الخراساني، ثنا أبو علي الحسين بن أحمد السَّرَّاج، ثنا محمد بن عبد الرحمن بن سهم

---

(١) ذم الكلام وأهله، لأبي إسماعيل الهروي، (٤٤/٢).

(٢) الأريكة: السرير. لسان العرب، لابن منظور، مادة (أ ر ك).

(٣) سنن أبي داود، حديث رقم (٤٦٠٥)، وسنن الترمذي، حديث رقم (٢٦٦٣)، ومستدرك الحاكم، حديث رقم (٣٦٨). قال الترمذي: هذا حديث حسن. وقال الحاكم: قد أقام سفيان بن عيينة هذا الإسناد، وهو صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، والذي عندي أنهما تركاه لاختلاف المصريين في هذا الإسناد. وقال الذهبي: على شرطهما وتركاه.

(٤) الكفاية في علم الرواية، للخطيب البغدادي، (ص ١٠، وما بعدها).

الأنطاكي، ثنا أبو إسحاق الفزاري, عن مالك بن أنس، عن سالم أبي النضر، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن أبيه أبي رافع، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **"لا أعرفن الرجل يأتيه الأمر من أمري إما أمرت به وإما نهيت عنه، فيقول: ما أدري ما هذا؟ عندنا كتاب الله ليس هذا فيه"**، واللفظ لابن الفضل

(٣) – أخبرنا الحسن بن محمد بن عبد الله بن حسْنَويْه أبو سعيد الأصبهاني، بها، قال: ثنا أحمد بن جعفر بن معبد السِّمسَار، ثنا عمر بن أحمد بن السُّني أبو الحسين البغدادي، حدثنا محمدُ بن أَعْيَن، ثنا محمد بن عبد الله الأنصاري، ثنا إسماعيل بن مسلم، عن الحسن، عن يزيد الرقاشي، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **"لعل أحدكم أن يأتيه حديث من حديثي وهو متكئ على أريكته فيقول: دعونا من هذا، ما وجدنا في كتاب الله اتبعنا"**.

(٤) – أخبرني أبو القاسم الأزهري، حدثنا محمد بن المظفر الحافظ، حدثنا أحمد بن إبراهيم بن خلاد العسكري، ثنا محمد بن موسى الدُّولابي، حدثنا عباد بن صهيب، ثنا عباد بن كثير، ثنا محمد بن المنكدر، قال: سمعت جابر بن عبد الله، يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **"ألا عسى رجل أن يبلغه عني حديث وهو متكئ على أريكته فيقول: لا أدري ما هذا، عليكم بالقرآن، فمن بلغه عنِّي حديث فكذب به أو كذب عليَّ متعمدا فليتبوأ مقعده من النار"**.

(٥) – أخبرني الحسن بن أبي طالب، قال: ثنا عمر بن أحمد بن عثمان الواعظ، ثنا أحمد بن إسحاق بن البُهلول، ثنا أبي، ثنا سمُرة بن حُجْر، عن حمزة بن أبي حمزة النصيبي، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس، رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **"ما بال أصحاب الحشايا يُكذبوني، عسى أحدكم يتكئ على فراشه يأكل مما أفاء الله عليه، فيؤتى يحدث عني الأحاديث، يقول: لا أرب لي فيها، عندنا كتاب الله، ما نهاكم عنه فانتهوا، وما أمركم به فاتبعوه"**.

فالملاحظ على هذه الروايات أنَّ مؤداها واحد، مع الاختلاف الطفيف الذي أشرت إلى مثله في بداية عرض هذا السبب، وكما أن الروايات التي عرضها الخطيب مفرَّقةً بها إضافات أيضًا، وبالتالي الذي يدخل الروايات في بعضها يريد بيان ما في الروايات الأخرى.

ولذلك قال الترمذي: وكان ابن عيينة إذا روى هذا الحديث على الانفراد بيَّن حديثَ محمد بن المنكدر من حديث سالم أبي النضر، وإذا جمعهما روى هكذا[١].

أما السبب الثاني: ترتيب الأحداث: ويكثر دوران ذلك في رواية الغزوات والروايات المطولة، كما يفعله ابن سعد، وابن إسحاق، والطبري، وابن كثير، وغيرهم من المؤرخين الذين نقلوا السيرة النبوية مسندة؛ فإنهم يرتّبون

(١) سنن الترمذي، (٣٧/٥ عقب حديث ٢٦٦٣).

الأحداث، ويسردون الروايات مسلسلة تسلسلا زمنيًّا حتى يعيَها المتلقي؛ حيث يقدمون للأحداث والأخبار بجمع أسانيدها إليها، ثم يعقبون بقولهم: «**دخل حديث بعضهم في حديث بعض** قالوا:...»[١].

فابن سعد مثلا في طبقاته الكبرى كثيرًا ما يفعل ذلك لا سيما في أسانيد شيخه محمد بن عمر الواقدي[٢]،

وكذلك يسوق ابن سعد الخبر الرئيس عن الغزوة، فيرويه عن مجموعة الرواة الذين ذكرهم في أول حديثه عن الغزوات، ثم يكمل الحديث بروايات مفردة من مصادر متعددة، يسوقها بأسانيدِها، وإذا عاد لرواية الجماعة يقدم ذلك بقوله: «قالوا:...»[3].

كما أنه إذا بدأ في الحديث عن غزوة جديدة، فإنه لا يعيد الأسانيد مجموعة كما يفعل شيخه الواقدي، وإنما يعطف على الأسانيد السابقة بقوله: «ثم غزوة كذا...»[٤].

قال ابن سعد[٥]: وأخبرنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن أبي عبيدة، عن رجل قال: قلت لعدي بن حاتم، حديث بلغني عنك أحب أن أسمعه منك، ثم اجتمعوا جميعًا على حديث عدي بن حاتم، **ودخل حديث بعضهم في حديث بعض**، قال عدي بن حاتم: لما بُعث رسولُ الله صلى الله عليه وسلم كرهته كأشد ما كرهت شيئًا قط، فانطلقت فخرجت هاربًا من رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه، حتى إذا كنت بأقصى أرض العرب مما يلي الروم، قال يزيد في حديثه: فقدمت على قيصر فكرهت مكاني الآخر كما كرهت مكاني الأول، قال: فقلت في نفسي: رجل من العرب يقول إني رسول الله، فو الله لو أتيته فطالعته فنظرت، فإن كان ما يقول حقا اتبعته، وإن كان غير ذلك لم يضربني شيئا. قال: فرجعت عَودي على بدئي، وردت المدينة، فلما دخلتها استشرفني الناس وقالوا: جاء عدي بن حاتم، قال: حتى انتهيت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه، إما قال: في المسجد, وإما قال: عند المسجد، قال: فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: "**يا عدي بن حاتم، أسلم تسلم**"، قال: قلت: إني من دين. وقال بعضهم: إني على دين. قال: فقال: "**يا عدي بن حاتم، أسلم تسلم**"، قال: قلت: إني من دين، قال: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "**يا عدي بن حاتم، أسلم تسلم**"، قال: قلت: إني من دين، قال: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "**أنا أعلم بدينك منك**"، قال: قلت: أنت أعلم بديني مني؟، مرتين أو ثلاثا، قال: "**أنا أعلم بدينك منك**". ثم قال:

---

(١) علم الرجال نشأته وتطوره، لمحمد بن مطر الزهراني، صفحة (٧٠).

(٢) ينظر مثلا: الطبقات الكبرى، لابن سعد، (١/ ٩٠ - ٩١، ١١٧ - ١١٩، ٢١٠ - ٢١١، ٢٢٠ - ٢٢١) وغيرها.

(3) ينظر مثلا: المرجع السابق (٢ / ٥ - ٦، ١٠ - ١١، ٣٦ - ٣٧) وغيرها.

(٤) علم الرجال نشأته وتطوره، لمحمد بن مطر الزهراني، صفحة (٧٠).

(٥) الطبقات لابن سعد، (الجزء المتمم للطبقات؛ الطبقة الرابعة من الصحابة ممن أسلم عند فتح مكة وما بعد ذلك)، (ص ٦٤٦).

"ألست برأس قومك؟" قال: قلت: بلى. قال: **"ألست ركوسيا**[1]**؟"** قال: **"لصنف من النصرانية؟"**، قال: قلت: بلى، قال: **"ألست تأخذ المرباع**[2]**؟"**، قال: قلت: بلى، قال: **"فإن ذلك لا يحل لك في دينك"**، قال: وصدق والله، فتضعضعت لذلك ووضعت مني، قال: ثم قال: **"يا عدي بن حاتم، أسلم تسلم، فإني قد أظن"**، أو قد أرى أو كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **"إنما يمنعك أن تسلم خصاصة تراها بمن حولي، وأنك ترى الناس علينا ألبا واحدا"**. وقال يزيد في حديثه: وقد رمتهم العرب، وتقول إنما تبعه ضعَفة الناس ومن لا قوة له، هل رأيت الحيرة؟ قال: قلت: لم أرها وقد علمت مكانها، قال: **"لتوشكن الظعينة من ظعائن المسلمين أن ترتحل منها بغير جوار حتى تطوف بالبيت، ولتفتحن علينا كنوز كسرى بن هرمز"**، قال: قلت: كسرى بن هرمز؟ قال: **"كسرى بن هرمز"** قال: قلت: كسرى بن هرمز؟ قال: **"كسرى بن هرمز"**، قال: قلت: كسرى بن هرمز؟ ثلاثا، **"وليفيضن المال حتى يهم الرجل أن يجد من يقبل منه ماله صدقة فلا يجده"**، قال عدي بن حاتم: قد رأيت اثنتين، أنا سرت بالظعينة من الحيرة إلى البيت العتيق في غير جوار، يعني أنه حج بأهله، قال: وكنت في أول خيل أغارت على المدائن، قال: وأحلف بالله لتجيئن الثالثة كما كانت هاتان، إنه لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم إياي حدثنيه[3].

المبحث الثالث: أهم المحدثين الذين فعلوه في مصنفاتهم: كثير من المحدثين قد فعل هذا الصنيع، فجمع مجموع رواياتِ أحاديثٍ وساقها في حديث واحد مُدخِلا روايات الرواة في حديث واحد، ومن هؤلاء:

الإمام الزهري:

كما فعل في حديث الإفك، حين رواه عن سعيد بن المسيب وعروة وغيرهما عن عائشة، وقال: «كلٌّ حدَّثني طائفةً من الحديث، **فدخل حديث بعضهم في بعض**»، وساقه بتمامه.

قال ابن كثير: فهذا سائغ؛ فإن الأئمة قد تلقوه بالقبول، وخرجوه في كتبهم الصحاح وغيرها[٤].

وقال ابن الصلاح: (إذا سمع بعضَ حديثٍ من شيخ، وبعضَه من شيخ آخر فخلطه ولم يميزه وعزى الحديث جملة إليهما مبينا أن عن أحدهما بعضه، وعن الآخر بعضه، فذلك جائز كما فعل الزهري في حديث الإفك؛ حيث رواه عن عروة، وابن المسيَّب، وعلقمة بن وقاص الليثي، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن عائشة – رضي الله عنها – وقال: وكلهم حدثني طائفة من حديثها قالوا: قالت:... الحديث)[٥].

---

(١) الرَّكوسيّ: بفتح الراء وضم الكاف وتشديد التحتية نسبة إلى فرقة من النصارى والصابئين، انظر: سبل الهدى والرشاد، في سيرة خير العباد، للصالحي، (٦/٣٨١).

(2) المِرْبَاع- بكسر الميم وسكون الراء المهملة، ثم باء موحدة من تحت مفتوحة بعدها ألف، وفي آخرها عين مهملة-: هو ما ياخذه الملك من الغنيمة في الجاهلية، ويعادل ربعها. يقال: رَبَعْتُ القوم أَرْبَعُهم إذا أخذت ربع أموالهم. لسان العرب، لابن منظور، مادة: (ر ب ع).

(3) صحيح ابن حبان، (١/٥٦٧/٢٢٨٠).

(٤) اختصار علوم الحديث، لابن كثير، (ص ١٤٧).

(٥) معرفة أنواع علوم الحديث لابن الصلاح، (ص ٣٤٣)، وسيأتي بيان أثر التداخل على هذا الحديث في المبحث السادس.

(قال العراقي في ألفيته:

وَالْمَتْنُ عَنْ شَخْصَيْنِ وَاحِدٌ جُرِحْ * لاَ يَحْسُنُ الْحَذْفُ لَهُ لَكِنْ يَصِحْ**

وَمُسْلِمٌ عَنْهُ كَنَى فَلَمْ يُوَفْ * وَالْحَذْفُ حَيْثُ وُثِقَا فَهْوَ أَخَفْ**

وَإِنْ يَكُنْ عَنْ كُلِّ رَاوٍ قِطْعَهْ * أَجِزْ بِلاَ مَيْزٍ بِخَلْطِ جَمْعَهْ**

مَعَ الْبَيَانِ كَحَدِيْثِ الإِفْكِ * وَجَرْحُ بَعْضٍ مُقْتَضٍ لِلتَّرْكِ**

وَحَذْفَ وَاحِدٍ مِنَ الإِسْنَادِ * فِي الصُّوْرَتَيْنِ امْنَعْ لِلِازْدِيَادِ**

[أي:] إذا كان الحديث عن رجلين: أحدهما مجروح، كحديث لأنس يرويه عنه مثلا ثابت البُناني، وأبان بن أبي عيّاش، ونحو ذلك، لا يحسن إسقاط المجروح - وهو أبان - والاقتصار على ثابت لجواز أن يكون فيه شيء عن أبان لم يذكره ثابت؛ وحمل لفظ أحدهما على الآخر، قال نحو ذلك أحمد، والخطيب، وقال ابن الصلاح: (إنه لا يمتنع ذلك امتناع تحريم؛ لأن الظاهر اتفاق الروايتين، وما ذكر من الاحتمال نادر بعيد). قال الخطيب: وكان مسلم بن الحجاج في مثل هذا ربما أسقط المجروح من الإسناد ويذكر الثقة، ثم يقول: (وآخر) كناية عن المجروح. قال: وهذا القول لا فائدة فيه. قال ابن الصلاح: (وهكذا ينبغي، إذا كان الحديث عن ثقتين ألا يسقط أحدهما منه؛ لتطرق مثل الاحتمال المذكور إليه، وإن كان محذور الإسقاط فيه أقل، ثم لا يمتنع ذلك)[١].

الإمام مسلم:

وقد نص العلماء على أن للراوي أن يبين كل رواية منها عن الأخرى، ويذكر ما فيها من زيادة ونقصان، وتحديث وإخبار وإنباء، وهذا مما يعتني به الإمام مسلم في صحيحه، ويبالغ فيه، وأما الإمام البخاري فلا يعرج على ذلك ولا يلتفت إليه، وربما تعاطاه في بعض الأحايين[2]. وسيأتي حديث الزهري وإدخاله لمجموع الروايات في رواية واحدة في المبحث السادس من هذه الدراسة إن شاء الله.

وقد أسهب السخاوي في شرح هذا الأمر مشيرا إلى ما يصنعه المحدثون كمسلم وأبو داود وغيرهما فقال[٣]: وقد اشتدت عناية مسلم ببيان ذلك حتى في الحرف من المتن وصفة الراوي ونسبه، وربما في الرواية بالمعنى كان بعضه لا يتغير به معنى، وربما كان في بعضه تغير، ولكنه خفيٌّ لا يتفطن له إلا من هو في العلوم بمكان.

واستحسن له قوله: ثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب جميعًا، عن ابن عيينة. قال أبو بكر: ثنا سفيان بن عيينة. من أجل أن إعادته ثانيا ذِكْر أحدهما خاصة يُشعر كما - قال ابن الصلاح - بأن اللفظ المذكور له.

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة للعراقي، (١٤/٢ - ١٦).

(2) اختصار علوم الحديث، لابن كثير، (ص ١٤٧).

(٣) فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعراقي، للسخاوي، (١٨٣/٣ بتصرف واختصار).

ويتأيد بقوله في موضع آخر: ثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن نمير وزهير بن حرب جميعا، عن حفص بن غياث. قال ابن نمير: ثنا حفص. عن محمد بن زيد، عن عمير مولى آبي اللحم قال: كنتُ مملوكًا، فسألتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم: أتصدق من مال مواليَّ بشيء؟ قال: "**نعم، والأجر بينكما نصفان**".

فإن لفظ أبي بكر – كما في (مصنَّفِه)[1] – حفص، بدون صيغة، وساق سنده قال: كنت عبدا مملوكا، وكنت أتصدق فسألت النبي صلى الله عليه وسلم، وكان مولاي ينهاني، أو سأله فقال: "**الأجر بينكما**"[2]. ولفظ زهير كما عند أبي يعلى في (مسنده) عنه: حدثنا حفص. وساق سنده، قال: كنت مملوكا، وكنت أتصدق بلحم من لحم مولاي، فسألت النبي صلى الله عليه وسلم فقال: "**تصدق، والأجر بينكما نصفان**". وعن أبي يعلى أورده ابن حبان في (صحيحه)[3]، فانحصر كون اللفظ لمن أعاده ثانيا.

وربما لا يصرح برواية الجميع عن شيخهم، كقوله: ثنا أبو بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم، قال أبو بكر: ثنا يحيى بن آدم: ثنا حسن بن عياش.

وربما تكون الإعادة لأجل الصيغة حيث يكون بعضهم بالعنعنة، وبعضهم بالتحديث أو الإخبار، وعليه; فتارة يكون اللفظ متفقا، وتارة مختلفا.

أبو داود السجستاني:

كثيرًا ما ينبه أبو داود وغيرُه على التوافق في المعنى في الجملة من غير تعيين صاحب اللفظ كقوله: ثنا ابن حنبل، وعثمان بن أبي شيبة، ومسدَّد، المعنى[4]. وربما قال: المعنى واحد. كقوله: ثنا أحمد بن حنبل ويحيى بن معين، المعنى واحد[5]. وهي أوضح، فربما يتوهم غير المميز كونه المعَنِي، بكسر النون نسبة لمعن. ويتأكد حيث لم يقرن مع الراوي غيره.

وقد يكون في حديث أحد الراويين أتقن، كقول أبي داود: ثنا أبو الوليد الطيالسي وهدبة بن خالد، وأنا لحديثه أتقن[6].

الإمام أحمد:

وقد كان للإمام أحمد بن حنبل عناية بهذا أيضا؛ قال السخاوي: (وممن سبق مسلما لنحو صنيعه شيخه الإمام أحمد، فهو حريص على تمييز الألفاظ في السند والمتن.

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة، (٧٨٠/٢٨٣/٢).

(٢) صحيح مسلم، حديث رقم (١٠٢٥).

(3) الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، ترتيب: الأمير ابن بلبان، (٣٣٦٠/١٤٧/٨).

(٤) انظر للمثال سنن أبي داود، (٢٢/١و٣١و٤٢و٩٩و١٠٢).

(٥) انظر للمثال سنن أبي داود: (٨٦/١و١٦١)، (١٠/٢و٨٩و١٣٠).

(٦) انظر للمثال سنن أبي داود: (٣٠٢/٢)، (١٦/٣و٦٧).

وقد ينشأ عن بعضه لمن لم يتدبر إثبات راوٍ لا وجود له، ومنه قول أحمد: حدثنا يزيد بن هارون. وعباد بن عباد المهلبي، قالا: أنا هشام، قال عباد: ابن زياد؛ حيث ظن بعض الحفاظ أن زيادًا هو والد عباد، وليس كذلك، بل هو والد هشام، اختص عباد بزيادته عن رفيقه يزيد.

ونحوه قوله أيضا: حدثنا محمد بن جعفر وحجاج قالا: حدثنا شعبة، عن منصور، عن ربعي بن حراش، عن أبي الأبيض - قال حجاج: رجل من بني عامر - عن أنس - فذكر حديثا - فليس قوله: رجل من بني عامر وصفا لحجاج، بل هو مقوله وصفَ به أبا الأبيض، انفرد بوصفه له بذلك عن رفيقه، وحجاج هو ابن محمد أحد شيخي أحمد فيه)[١].

الإمام مالك:

ومن العلماء الذين أدخلوا أحاديث في بعضها الإمام مالك – رحمه الله- في صنيعه في بعض أحاديث الموطأ، كما في حديث الخِطبة – بكسر الخاء- فقال: باب ما جاء في الخِطبة. وأدخل الحديث عن ابن عمر، وأبي هريرة: "**لا يخطِب أحدكم على خِطبة أخيه**"[٢].

وفصَل حديث ابن عمر[٣] من حديث أبي هريرة في السند والمتن؛ لأنه كان لا يرى رأي شيخه ابن شهاب في جمع المفترق، كما قال: **دخل حديث بعضهم في بعض**.

وأدخل مالك حديث فضل العتمة، ثم عقّبه بقوله: مرَّ رجلٌ في طريقه بغصن شوك[4].

يقول الإمام أبو بكر بن العربي عن أحاديث الرجم: (ما رواه الأئمة بأجمعهم، عن أبي هريرة وغيره، دخل **حديث بعضهم في بعض** وجمعناه، قالوا: جاء ماعز بن مالك الأسلمي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله، ظلمت نفسي وتبت، طهِّرْني. فقال: "**ويحك، ارجع فاستغفر الله وتب إليه**"، فرجع غير بعيد، ثم جاء فقال: يا رسول الله، طهرني. فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل ذلك، حتى إذا كانت الرابعة قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: "**ممَّ أطهرك؟**". قال: من الزنا. فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: "**لعلك قبلت، أو غمزت، أو نظرت**". قال: لا يا رسول الله. قال: "**أنكتها؟**". لا يُكنِّي. قال: نعم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "**أبك جنون؟**". قال: لا. قال: "**فشربت خمرا؟**". قال: لا. فقام رجل. فاستنكهه فلم يجد منه ريح خمر، فأمر به صلى الله عليه وسلم فرجم، فلما وجد مس ألم الحجارة فرّ يشتد، حتى مر برجل معه

---

(١) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، للسخاوي، (١٨٣/٣).

(٢) موطأ مالك، (١٠٩٤/٥٢٣/٢): عن محمد بن يحيى بن حبان، عن الأعرج، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "**لا يخطب أحدكم على خطبة أخيه**". والبخاري في صحيحه، (٢١٤٠/٦٩/٣)، ومسلم في صحيحه، (١٤٠٨/١٠٢٩/٢).

(٣) الحديث في الموطأ برقم (١٠٩٥): عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "**لا يخطب أحدكم على خطبة أخيه**". وأخرجه النسائي في سننه، (٦/ ٣٢٣٩/٧١)، وابن ماجه في سننه، (١/ ١٨٦٨/٦٠٠).

(4) موطأ مالك، برقم (٢٩٣).

لحي[١]، جمل، فضربه وضربه الناس، فلما وجد مس الموت صرخ: يا قوم، ردوني إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإن قومي قتلوني وغروني وأخبروني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم غير قاتلي. فلم ننزع عنه حتى قتلناه، فلما رجعوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكروا ذلك له، فقال: "**فهلا تركتموه وجئتموني به؟**"[٢]. زاد أبو داود والنسائي: ليستثبت رسول الله صلى الله عليه وسلم منه، فأما لترك حد فلا[٣]. قاله أبو هريرة[4]. زاد أبو داود[5]: "**هلا تركتموه حتى أنظر في شأنه؟ هلا تركتموه فيتوب، فيتوب الله عليه؟**". زاد مسلم والنسائي[٦]، قال: فرده. فلما كان من الغد أتاه، فأرسل النبي صلى الله عليه وسلم إلى قومه: "**أتعرفونه؟**"، قالوا: ما به بأس. فأتاه الثالثة، فأرسل إليهم أيضا، فأخبروه أنه لا بأس به، فلما كان في الرابعة حفروا له حفرة، زاد في الموطأ[٧]:إنه جاء إلى أبي بكر الصديق، فقال له: تب إلى الله واستتر، وأتى عمر، فقال له مثل ما قال لأبي بكر، وقال له عمر مثل ما قال أبو بكر، فجاء رسولَ الله صلى الله عليه وسلم، فأعرض عنه ثلاث مرات، كل ذلك يعرض عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم، حتى إذا أكثر، بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أهله: (**أيشتكي؟ أبه جنة؟**) قالوا: والله يا رسول الله إنه لصحيح. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (**أبكر أم ثيب؟**). قالوا: بل ثيب يا رسول الله، فأمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فرُجِم، زاد من رواية سعيد بن المسيب، أنه قال لهزال: "**لو سترته بردائك لكان خيرا لك**"[٨]. زاد البخاري ومسلم[9]: قال جابر: فرجمناه بالمصلى، فلما أذلقته[10] الحجارة فرَّ، فأدركناه بالحرَّة فرجمناه[١١].

فهنا كما ترى الراوي يضبط الألفاظ وينسبها إلى قائليها، بحيث يكون الاطمئنان متوافر في ألا يلتبس قول صحيح بآخر ضعيف أو العكس.

---

(١) اللحي: عظم الحنك؛ وهو الذي عليه الأسنان. لسان العرب، لابن منظور، مادة (ل ح ي).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف، (٧/ ٣١٩/ ١٣٣٣٦)، وابن أبي شيبة في المصنف (٥/ ٢٨٧٦٩/٥٣٨)، وأحمد في المسند، (١٥/ ٩٨٤٥/٥٢٥)، ومسلم في صحيحه، (٣/ ١٦٩٥/١٣٢١).

(٣) سنن أبي داود، (٤/١٤٥/٤٤٢٠).

(4) بل قائل ذلك هو جابر بن عبد الله. ينظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود، للعظيم آبادي، (٤/ ٢٥٣).

(5) سنن أبي داود، (٤/١٤٥/٤٤١٩).

(٦) صحيح مسلم، (١٦٩٥)، والنسائي في الكبرى، (٧١٦٧).

(٧) موطأ مالك، (١٥٠٤).

(٨) المرجع السابق برقم (١٥٠٥).

(9) صحيح البخاري، (٨/١٦٥/٦٨١٦)، وصحيح مسلم، (٣/١٣١٨/١٦٩١).

(10) أذلقته الحجارة: أي بلغت منه الجهد حتى قلق. وقال النووي: أي أصابته بحدها. ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، (٢/١٦٥)، وصحيح مسلم بشرح النووي، (١١/ ١٩٤).

(١١) القبس شرح موطأ مالك بن أنس، لابن العربي، (١/١٠٠٣).

ولهذا نصوا على أنه لا ينبغي لمن يروي حديثا من طريق جماعة عن شيخ أن يحذف بعضهم، بل يأتي به عن جميعهم لاحتمال أن يكون اللفظ سندا أو متنا لأحدهم الذي ربما يكون هو المحذوف، ورواية من عداه محمولة عليه[١].

المبحث الرابع: شروط الإدخال وحكمه

كعادة أهل الحديث في التثبت وإتقان الروايات وحفظ النصوص النبوية وغيرها من الآثار- ذكروا في آداب المحدث التحذير الشديد من إدخال حديث في حديث، لكن يفهم من هذه الآداب أنها إذا كانت عونا على عدم الضبط المؤدي إلى الكذب والمفضي إلى عدم التحري في النقل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، أو بسبب السهو، أما إذا نص المحدث نفسه على ذلك فالغاية حينئذ واضحة، وهي الإتقان في النقل والتوثيق، وهو ما ذكرنا آنفا من المسؤولية في التحمل والأداء.

قال الإمام الغزالي في كتاب: «**الأدب في الدين**»: (آداب المحدث: يقصد الصدق ويجتنب الكذب ويحدث بالمشهور، ويروي عن الثقات ويترك المناكير، ولا يذكر ما جرى بين السلف، ويعرف الزمان ويتحفظ من الزلل والتصحيف واللحن والتحريف، ويدع المداعبة ويقل المشاغبة، ويشكر النعمة إذ جعل في درجة الرسول صلى الله عليه وسلم، ويلزم التواضع ويكون معظم ما يحدث به ما ينتفع المسلمون به من فرائضهم وسننهم وآدابهم في معاني كتاب ربهم عز وجل، ولا يحمل علمه إلى الوزراء ولا يغشى أبواب الأمراء؛ فإن ذلك يزري بالعلماء، ويذهب بهاء علمهم إذا حملوه إلى ملوكهم ومياسيرهم ولا يحدث بما لا يعلمه في أصله ولا يقرأ عليه ما لا يراه في كتابه، ولا يتحدث إذا قرئ عليه، ويحذر أن يُدخلَ حديثًا في حديث)[٢].

أما عن حكم الإدخال، فثمة للعلماء حكمان:

الحكم الأول: الجواز:

الفريق الأول أجاز، وقد عبر عنهم العراقي في ألفيته بقوله[٣]:

وَحَيْثُ مِنْ أَكْثَرَ مِنْ شَيْخٍ سَمِعْ * مَتْنًا بِمَعْنًى لَا بِلَفْظٍ فَقَنِعْ**
بِلَفْظٍ وَاحِدٍ وَسَمَّى الْكُلَّ: صَحْ * عِنْدَ مُجِيزِي النَّقْلِ مَعْنًى وَرَجَحْ**
بَيَانُهُ مَعْ قالَ أَوْ مَعْ قالاَ * وَمَا بِبَعْضِ ذَا وَذَا وَقالاَ:**
اقْتَرَبَا فِي اللَّفْظِ أَوْ لَمْ يَقُلِ * صَحَّ لَهُمْ وَالْكُتْبُ إِنْ تُقَابَلِ**
بِأَصْلِ شَيْخٍ مِنْ شُيُوخِهِ فَهَلْ * يُسْمِي الجَمِيْعُ مَعْ بَيَانِهِ؟ احْتَمَلْ**

(١) فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعراقي، للسخاوي، (٣٠٨/١).

(٢) الأدب في الدين، مطبوعة ضمن مجموعة رسائل الإمام الغزالي، (ص ٤٣٢).

(٣) التبصرة والتذكرة في علوم الحديث، للعراقي، (ص ١٥١).

وقد اشترط المجوزون لإدخال الأحاديث بعضها في بعض وسياقها في رواية واحدة أن تجمع بين الاتقان، والسلامة من التدليس، قال الحافظ ابن كثير: (وإذا روي الحديث عن شيخين فأكثر، وبين ألفاظهم تباين: فإن ركب السياق من الجميع، كما فعل الزهري في حديث الإفك، حين رواه عن سعيد بن المسيب وعروة وغيرهما عن عائشة، وقال: (كل حدثني طائفة من الحديث، **فدخل حديث بعضهم في بعض**)، وساقه بتمامه-: فهذا سائغ، فإن الأئمة قد تلقوه بالقبول، وخرجوه في كتبهم الصحاح وغيرها)[1].

قال السيوطي في ألفيته[2]:

وَمَنْ رَوَى مَتْنًا عَنَ أشْيَاخٍ وَقَدْ * تَوَافَقَا مَعْنًى وَلَفْظٌ مَا اتَّحَدْ**

مُقْتَصِرًا بِلَفْظٍ وَاحِدٍ وَلَمْ * يُبَيِّنِ اخْتِصَاصَهُ فَلَمْ يُلَمْ**

أَوْ قَالَ قَدْ تَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ أَوْ * وَاتَّحَدَ الْمَعْنَى عَلَى خُلْفٍ حَكَوْا**

وَإِنْ يَكُنْ لِلَفْظِهِ يُبَيِّنُ * مَعْ " قَالَ " أَوْ " قَالا " فَذَاكَ أَحْسَنُ**

(وحاصل ما أشار إليه الناظم في هذه الأبيات؛ أنه إذا كان عند المحدث حديث عن اثنين، فأكثر فاتفقا في المعنى دون اللفظ، فله جمعهما في الإسناد، ثم يسوق الحديث على لفظ أحدهما، فيقول: أخبرنا فلان وفلان واللفظ لفلان، أو وهذا لفظ فلان، قال، أو قالا: أخبرنا فلان ونحوه من العبارات.

ولمسلم – رحمه الله – في صحيحه: عبارة حسنة كقوله حدثنا أبو بكر، وأبو سعيد كلاهما، عن أبي خالد، قال أبو بكر: حدثنا أبو خالد، عن الأعمش، فظاهره أن اللفظ لأبي بكر، قال العراقي: ويحتمل أنه أعاده لبيان التصريح بالتحديث، وأن الأشج لم يصرح به)[3].

وللراوي أن يبين كل واحدة منها عن الأخرى، ويذكر ما فيها من زيادة ونقصان، وتحديث وإخبار وإنباء، وهذا مما يُعنى به مسلم في صحيحه، ويبالغ فيه، وأما البخاري فلا يعرج على ذلك ولا يلتفت إليه، وربما تعاطاه في بعض الأحايين، والله أعلم، وهو نادر[4].

وجاء في (فتح المغيث) تحت عنوان: (اختلاف ألفاظ الشيوخ) في متن وكتاب، أو اقتصار من سمع منهم على بعضها، و(حيث) كان الراوي (من أكثر من شيخ) اثنين فأكثر (سمع متنا) أي: حديثا (بمعنىً) واحدٍ اتفقوا عليه (لا بلفظ واحدٍ)، بل هم فيه مختلفون، (فقنع) حين إيراده إياه (بلفظ واحد) منهم، و(سمَّى) معه (الكل) حملا للفظهم على لفظه، بأن يقول فيما يكون فيه اللفظ لأبي بكر بن أبي شيبة مثلا: ثنا أبو بكر بن أبي شيبة

(١) اختصار علوم الحديث لابن كثير، (ص ١٤٧).

(٢) شرح ألفية السيوطي في الحديث المسمى «إسعاف ذوي الوَطَر بشرح نظم الدُّرَر في علم الأثر»، للشيخ الأثيوبي الولَّوي، (٢/٧٤).

(٣) المرجع السابق (٢/ ٧٥).

(٤) اختصار علوم الحديث، لابن كثير، (ص ١٤٧).

ومحمد بن مثنى ومحمد بن بشار قالوا: حدثنا فلان- صح ذلك (عند مجيزي النقل معنى) أي بالمعنى، وهم الجمهور كما سلف في بابه، سواء بيَّن ذلك أو لا، وممن فعله حماد بن سلمة، فإنه قيل: إنه كان يحمل ألفاظ جماعة يسمع منهم الحديث الواحد على لفظ أحدهم مع اختلافهم في لفظه.

(و) لكن (رجَح بيانُه) عندهم، أي: هو أحسنُ بأن يعين صاحبُ اللفظ الذي اقتصر عليه بقوله: واللفظ لأبي بكر بن أبي شيبة. ونحو ذلك للخروج من الخلاف، سواء كان قبل سياق المتن عند الشروع في الإسناد أو بعد سياقه، فإن لم يعلم تمييز لفظ أحدهما عن الآخر، فالراجح بيانه أيضا.

كما وقع في الحديث الذي عند أبي داود، عن مسدد، عن بشر بن المفضل: ثنا ابن عون، عن القاسم بن محمد وإبراهيم - زعم أنه سمع منهما جميعا ولم يحفظ حديث هذا من حديث هذا، ولا حديث هذا من حديث هذا - قالا: قالت أم المؤمنين - يعني عائشة -: "بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بالهدي..". وذكر حديثا.

ونحوه قوله أيضا: ثنا مسدد وأبو كامل، دخل حديث أحدهما في الآخر. ثم هو في سلوكه البيان حيث ميَّز بالخيار بعد تعيين صاحب اللفظ بين أن يكون (مع) إفراد (قال أو مع) بسكون العين فيهما (قالا) إن كان أخذه عن اثنين، أو قالوا، إن كانوا أكثر[١].

لكن ينبغي التنبه لأمر مهم جدًّا ناقشه علماء الحديث أثناء تناولهم هذه القضية - أعني قضية إدخال الراوي مجموع روايات وسوقها في رواية واحدة — ألا وهو أنهم أجازوه ذلك للحافظ القوي الحفظ، فله أن يجمع الرواية عن الجميع، ويسوقها مساقًا واحدًا، كما نجد في النص الذي نقلناه عن ابن كثير أنهم تسامحوا - مثلا- مع الزهري، وتسامحوا أيضا مع ابن وهب، ومن في قوتهما ومكانتهما في الرواية.

ثم إنه ما من شيء من ذلك الحديث إلا وهو في الحكم كأنه رواه عن أحد الرجلين على الإبهام، حتى إذا كان أحدهما مجروحا لم يجز الاحتجاج بشيء من ذلك الحديث، وغير جائز لأحد بعد اختلاط ذلك، أن يسقط ذكر أحد الراويين ويروي الحديث عن الآخر وحده، بل يجب ذكرهما جميعا مقرونا بالإفصاح بأن بعضه عن أحدهما، وبعضه عن الآخر، والله أعلم)[٢].

وقد أخذوا على بعض الرواة أنهم يفعلون الإدخال؛ لأنهم ليس لديهم من الفقه وقوة الحفظ ما يستطيعون به إتقان هذا الإدخال بين الأحاديث، فربما أدى إلى ارتباك في سياق النص، أو إلى خلل فيه، وذكروا من هؤلاء حمَّاد بن سلمة، وابن إسحاق، وغيرهما من الرواة الذين لا يجوز لهم عمل الإدخال بين الأحاديث؛ فقد عقد ابن رجب لهم فصلا في شرح العلل، يقول: جماعة من الرواة يعنى يحتمل حديثهم إذا رووا عن شيخ لهم، ويضعفون إذا جمعوا بين عدد من الشيوخ، وذكر على هذا نصوصا.

---

(١) فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعراقي، للسخاوي، (١٨١/٣).

(٢) معرفة أنواع علوم الحديث، لابن الصلاح، (ص ٣٤٣).

كتب ابن رجب رحمه الله تحت عنوان: (جمع الشيوخ وبقاء اللفظ واحدًا)[1]:

الأصل أن يوجد بعض الاختلاف في روايات الحديث الواحد، لتصرف الرواة في لفظ الحديث، دون المعنى، فإذا روى أحد الرواة حديثا واحدا عن عدد من الشيوخ، ثم ساق اللفظ سياقا واحدا، فإن هذا دليل على الوهم والخطأ، إلا أن يكون الراوي مبُرَّزا في الحفظ جدًّا، (ومعنى هذا أن الرجل إذا جمع بين حديث جماعة، وساق الحديث سياقة واحدة، فالظاهر أن لفظهم لم يتفق، فلا يُقبل هذا الجمع إلا من حافظ، متقن لحديثه، يعرف اتفاق شيوخه واختلافهم، كما كان الزهري يجمع بين شيوخ له في حديث الإفك وغيره)... **وقد مثل ابن رجب لهذا النوع من الإسناد المعلل بأمثلة كثيرة:**

مثال: (قال أحمد في رواية الأثرم في حديث حماد بن سلمة عن أيوب وقتادة، عن أبي أسماء عن أبي ثعلبة الخشني، عن النبي صلى الله عليه وسلم: «في آنية المشركين».

قال أحمد: هذا من قبل حماد، كان لا يقوم على مثل هذا، يجمع الرجال ثم يجعله إسنادا واحدا، وهم يختلفون.

وقال أحمد: ابن إسحاق حسن الحديث، لكن إذا جمع بين رجلين. قلت: كيف؟ قال: يحدث عن الزهري وآخر، يحمل حديث هذا على هذا.

وممن يُعل حديثه إذا جمع الشيوخ ليث بن أبي سُليم، وعطاء بن السائب والواقدي، وعبد الرحمن بن عبد الله بن عمر العمري)[2].

يتضح من كلام ابن رجب السابق علة ضبط هذا الأمر؛ فإن الراوي إذا روى الحديث عن شيخين فأكثر، وكان بين ألفاظ هؤلاء الشيوخ تباين فالمسألة لا تخلو: من أن يكون هؤلاء الشيوخ كلهم ثقات، أو فيهم الثقات والضعفاء، فإن كانوا ثقات، فلا إشكال في جمعهم وسياق خبرهم مساقاً واحداً، كما حصل من الزهري في حديث الإفك؛ لأنه إن كانت هذه الجملة من رواية سعيد وعروة، من رواية سعيد أو من رواية عروة، أو من رواية غيرهما من الثقات، فالأمر متردد بين ثقتين ولا إشكال حينئذٍ، وأما إن كان فيهم الثقة والضعيف فلا بد من فصل ما يرويه الضعيف عمّا يرويه الثقة؛ لئلا يلتبس الأمر.

فمثلاً: إذا قال الراوي: حدثني فلان وفلان، وبعضه عن فلان الثقة، وبعضه عن فلان الضعيف، فلا بد أن يميز؛ حتى لا تُنسب رواية الضعيف إلى الثقة، أو رواية الثقة إلى الضعيف، فيؤدي هذا إلى اللبس والخلط على المتلقي، فيثبت الخبر، أو فيُثبت ما ليس بثابت، أو يتردد في رواية ما رواه الثقة، فيكون فعل الراوي سببًا في ردّ ما

(١) شرح علل الترمذي، للحافظ ابن رجب، (١٥٢/١).

(٢) المرجع السابق.

ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم، وكلاهما قبيحٌ، فلا شك أن رد الثابت قبيح، وإثبات غير الثابت أيضاً شنيع، والمحدثون قد أفنوا عمرهم لئلا يحدُثَ مثل هذا الخلط، على نحو ما بينت في صدارة هذا البحث.

فالمقصود أن قول ابن كثير: سائغ، أي: جائز، لمن هو من كبار الحفاظ، وأما بعض الرواة الذين ربما لا يستطيعون التمييز، أو ربما يقع منهم خلط فنقدوهم بهذا الفعل.

وقد نص العلماء في هذا الصدد على أن الإمام مسلم - رحمه الله - تميز ببيان ألفاظ الرواة، وهو وكما ذكر - رحمه الله تعالى- من مميزات صحيح مسلم أنه يبين ألفاظ كل راو، وربما تسامح -أيضا- لأنه لو بين لفظ كل راو لكبر كتابه، لكنه شديد الاعتناء بهذا، وأما البخاري فإنه يسوق الإسنادين والثلاثة، ولا يبين لأي منهما هذا اللفظ.

الحكم الثاني: عدم الجواز.

يتضح من الرأي السابق، وهو القول بجواز إدخال الأحاديث بعضها في بعض، أن ذلك مشروط بالضبط وعدم الخلط بين الأحاديث، وبين الروايات، وبين الصحيح والسقيم، ولذلك الذين منعوا من هذا من الإدخال تركزت علة المنع عندهم من جمع المفترق أو فرق المجتمع لفائدتين[١]:

إحداهما: التعرض لدعوة النبي صلى الله عليه وسلم حين قال: "**نضر الله امرأ سمع مقالتي فوعاها، فأداها كما سمعها..**" الحديث[٢].

والثانية: أنه إن فُتح هذا الباب ربما تعرض له من لا يحسن الجمع والتفريق، فيفسد الأحاديث.

وقد رأينا في الصفحات السابقة النقولات التي تدل على أن رواةً بعينهم تُضعَّف أحاديثهم إذا كانت مجموعة من سياقات عدة في رواية واحدة.

وجاء في تدريب الراوي: (وامتنع جماعة من رواية ما يحفظونه إلا من كتبهم لذلك، منهم أحمد بن حنبل، وإذا كان الحديث عن رجلين أحدهما ثقة، والآخر مجروح؛ كحديث لأنس مثلا، يرويه عنه ثابت البناني، وأبان بن

---

(١) القبس شرح موطأ مالك بن أنس، لابن العربي، (٦٨١/١).

(٢) من حديث جبير بن مطعم: أخرجه أحمد (١٦٧٨٤/٨٠/٤)، والدارمي في سننه (٢٢٨/٨٦/١)، وأبو يعلى في مسنده (٧٤١٣/٤٠٨/١٣)، والطبراني في الكبير (١٥٤١/١٢٦/٢)، والحاكم في المستدرك (١/ ٢٩٤/١٦٢) وقال: صحيح على شرط الشيخين.

ومن حديث زيد بن ثابت: أخرجه أبو داود (٣٦٦٠/٣٢٢/٣)، وابن ماجه (٢٣٠/٨٤/١)، والطبراني في الكبير (٤٩٢٥/١٥٤/٥).

ومن حديث أبي سعيد الخدري: أخرجه البزار كما في مجمع الزوائد (١٣٧/١) قال الهيثمي: رجاله موثقون إلا أن يكون شيخ سليمان بن سيف سعيد بن بزيع فإني لم أر أحدا ذكره وإن كان سعيد بن الربيع فهو من رجال الصحيح.

ومن حديث ابن مسعود: أخرجه الترمذي (٢٦٥٨/٣٤/٥)، وابن ماجه (٢٣٢/٨٥/١)، والحميدي (٨٨/٤٧/١).

ومن حديث أبي الدرداء: أخرجه الطبراني كما في مجمع الزوائد (١/ ١٣٧)، قال الهيثمي: مداره على عبد الرحمن بن زيد وهو منكر الحديث قاله البخاري. وأخرجه أيضا: الدارمي (١/ ٢٣٠/٨٧).

ومن حديث جابر: أخرجه الطبراني في الأوسط (٥٢٩٢/٢٧٢/٥) قال الهيثمي (١/ ١٣٨): فيه محمد بن موسى البربري، قال الدارقطني: ليس بالقوى.

أبي عياش، أو عن ثقتين، فالأولى أن يذكرهما، لجواز أن يكون فيه شيء، لأحدهما لم يذكره الآخر، وحمَل لفظ أحدهما على الآخر، فإن اقتصر على ثقة فيهما لم يحرم، لأن الظاهر اتفاق الروايتين، وما ذكره من الاحتمال نادر بعيد، ومحذور الإسقاط في الثاني، أقل من الأول)[1].

المبحث الخامس: أهم المصطلحات المرتبطة به وعلاقته بها

يرتبط بلفظ: (**دخل حديث بعضهم في بعض**) موضوع الدراسة مجموعة مشابهة من الألفاظ التي قد تؤدي نفس الدور الذي يؤديه قول المحدث: (**دخل حديث بعضهم في بعض**) كقولهم: (دخل حديث أحدهما في حديث صاحبه)، ولفظ: (حدثني بعضهم بكذا، وبعضهم بكذا)، وما أشبه ذلك.

علاقة التداخل بقولهم: "واللفظ له":

وأما قولهم: "**واللفظ له**": فلا علاقة له بموضوع البحث؛ حيث يذكر الراوي لفظا واحدا منسوبا لقائله ولا يعرج على ألفاظ أقرانه، أو يشير إلى أنها دخلت بعضها في بعض، ويؤيده قول ابن الصلاح[2]: (إذا كان الحديثُ عند الراوي عن اثنَيْنِ أو أكثَرَ، وبَيْنَ روايتهما تفاوتٌ في اللفظ، والمعنَى واحدٌ؛ كان له أن يَجْمَعَ بينهما في الإسناد، ثم يَسُوقَ الحديثَ على لفظ أحدهما خاصَّةً، ويقول: أخبرنا فلانٌ وفلانٌ، واللفظُ لفلان، أو هذا لفظُ فلان؛ قال – أو قالا –: أنا فلان، أو ما أشبه ذلك من العبارات...)؛ فإن التنصيص على لفظ محدد ونسبته لراويه دون أقرانه دال على عدم تعلق مصطلح "واللفظ لفلان" ببحث "دخل حديث بعضهم في بعض" وبه؛ فكل عبارة تدل على نسبة لفظ إلى قائله تنصيصا فلا محل لها من موضوع البحث.

علاقة التداخل بقولهم: "دخلت عليه أحاديث فلان":

فإن هذا الدخول يدل على عدم ضبط الراوي لأحاديثه أو يدل على اختلاطه أو تغيره ونحو ذلك؛ فقد أدخلت أحاديث غيره عليه ولم ينتبه فرواها ناسبا إياها إلى مسنده، بخلاف اصطلاحنا الذي لا علاقة له بذلك؛ فالراوي أو المحدث قصد أن يدخل الروايات في سياق واحد دون نسبة كل لفظ إلى قائله.

علاقة التداخل بقولهم: "حديثه يشبه حديث فلان":

فهذه طريقة بعض النقاد المتقدمين في نقد أو تصحيح مرويات بعض الرواة حيث من كثرة درايتهم بالرجال وممارستهم للحديث ودراسة الأسانيد يعرفون هذا التشابه المشار إليه، كما ذكر ذلك الحافظ ابن رجب في شرح علل الترمذي، وهي طريقة ليست تدل على التضعيف ولا التصحيح في نفس الأمر فليست علة قادحة في نفسها

---

(1) تدريب الراوي شرح تقريب النواوي، للحافظ السيوطي، (٢/ ٢١٤).

(2) المقدمة في علوم الحديث، لابن الصلاح، (١/٧١٥-٧١٦).

عند التأمل؛ بخلاف اصطلاحنا الذي يدل لغة واصطلاحا على ذكر عدة روايات منسوبة لعدة رواة في سياق واحد دون نسبة كل رواية إلى قائلها.

علاقة التداخل بالشاذ والمعل:

التداخل هو ذكر عدة روايات منسوبة لعدة رواة في سياق واحد دون نسبة كل رواية إلى قائلها؛ فالراوي قصد التداخل ولم يفعله سهوا أو غفلة؛ لذلك يقبل التداخل بشروطه وهي السلامة من التدليس وموجبات رد التفرد وغير ذلك من شروط قبول راوية الراوي، بخلاف الشذوذ أو العلة فإنها أخطاء في الرواية بالتفصيل المذكور في كتب المصطلح.

علاقة التداخل بالإدراج:

يختلف (**إدخال الأحاديث بعضها في بعض**) عن (**الإدراج**)[١]، وهو أن يكون وهماً من الثقة، بأن يدخل حديثاً في حديث، كأن يسوق إسناداً، ثم يدخل عليه متناً مروياً بإسناد آخر، وهذا أكثر ما يدخل من صور الإدراج تحت علل الحديث[2].

ولابن رجب في شرحه على علل الإمام الترمذي كلامٌ جيد في هذه الجزئية يحسن بنا أن ننقل منه لتوضيح هذه القضية في الإدخال، حيث أبان فيها الهدف من الإدخال وكيفيته ومتى يجوز ومتى يمتنع، وعلَّل الجواز وعلل المنع. فقال: (ما كانت علته[٣] إدراج كلام آخر فيه):

وصورة هذا النوع من العلة أن يدخل في سياق الحديث ما ليس منه، سواء أكان هذا الدخل حديثا آخر أو بعض حديث، أم كان كلامًا للراوي يوضح به المراد من الحديث، وفي كلتا الحالتين يظهر الحديث مع ما أدرج فيه حديثا واحدًا دونما تمييز بينهما أو فاصل يحدد كلا منهما.

ومثال إدراج الحديث في الحديث ما ذكره ابن رجب في معرض كلامه، عن جعفر بن برقان، فقال: (وكذا قال العقيلي هو ضعيف في روايته عن الزهري، وذكر له حديثه عن الزهري عن سالم عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه «**نهى عن لبستين، وبيعتين، ونكاحين، وعن مطعمين، وذكر الجلوس على مائدة يشرب عليها الخمر، وأن يأكل الرجل وهو منبطح على وجهه**»، وقال: لا يتابع عليه من حديث الزهري.

وأما الجلوس فيروى من غير حديث الزهري بأسانيد صالحة ما خلا الجلوس على مائدة يشرب عليها الخمر، فالرواية فيها لين[٤].

---

(١) الحديث المدرج، هو: أن تزاد لفظة في متن الحديث من كلام الراوي، فيحسبها من يسمعها مرفوعة في الحديث، فيرويها كذلك.
وقد وقع من ذلك كثير في الصحاح والحِسان والمسانيد وغيرها. وقد يقع الإدراج في الإسناد. الباعث الحثيث، (ص ٧٣).

(2) تحرير علوم الحديث، لعبد الله يوسف الجديع، (٦٨٠/٢).

(٣) أي علة الحديث.

(٤) شرح علل الترمذي، لابن رجب، (١٦٠/١، ٦٣٣/٢-٦٣٤).

ومراد ابن رجب أن جعفر بن برقان روى عن الزهري النهي عن الجلوس على مائدة يشرب عليها الخمر، وروى أحاديث أخرى من غير طريق محمد بن شهاب الزهري، فأدخل كل هذه الأحاديث في إسناد واحد وهو الزهري عن سالم، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

قال: (وقد خرَّجنا هذا الحديث في مكانه من شرح العلل، وذكرنا قول أبي زرعة فيه: حديث جعفر بن برقان إنما هو عن قبيصة بن ذؤيب، وعروة بن الزبير، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن أبي هريرة – وحديث «نهى أن يتزوج الرجل المرأة على عمتها»، وحديث «المنابذة والملامسة»، إنما هو عن الزهري، عن عامر بن سعد، عن أبي سعيد)[1].

ويفصِّل ابن رجب نموذجا آخر من الإدخال فيقول:

وأما ما كان الإدراج فيه دخول كلام من الراوي على متنه: فمثاله حديث الاستسعاء، وهو ما أخرجه أبو داود من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن بشير بن نهيك، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "**من أعتق شقصا أو شقيصا له في مملوك فخلاصه عليه في ماله، إن كان له مال، فإن لم يكن له مال قوِّم العبد قيمة عبد، ثم استسعى لصاحبه في قيمته غير مشقوق عليه**".

وقد روي هذا الحديث من طرق أصح وأكثر، وليس فيها ذكر الاستسعاء.

وفي هذا نقل ابن رجب كلاما عن الإمام أحمد أنه لا يعبأ برواية سعيد بن أبي عروبة هذه التي ذكر فيها الاستسعاء، وقدم رواية شعبة وهمام عن قتادة ولم يذكرا الاستسعاء، ونقل ابن رجب قول الإمام أحمد: (ولا أذهب إلى الاستسعاء)[2].

علاقة التداخل بتحويل السند:

تحويل السند هو عطف المحدث إسنادين أو أكثر تلتقي في راو؛ حتى لا يكرر من فوق راوي الالتقاء ويرمزون له بحرف (ح)، ولا شك أن التحويل يدل على أن الرواة عن راوي الالتقاء كل منهم ذكر الخبر: فإما كلهم بنفس اللفظ أو بألفاظ مختلفة، وهنا حالتان: إما أن يختار المحدث أحد الألفاظ بعبارة دالة كقولهم: "واللفظ لفلان" أو يدخل الألفاظ في سياق واحد وهو التداخل الذي معنا، وهذا يدل على أن التداخل نوع من أنواع تحويل الإسناد الثلاثة.

وصورة النوع الأول: ما رواه مسلم في صحيحه[3] قال: وحدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا هشيم، ح وحدثنا حسن بن الربيع، وأبو كامل، قالا: حدثنا عبد الواحد بن زياد، ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا جرير، ح

---

(١) المرجع السابق.

(٢) منهج الإمام أحمد في إعلال الأحاديث، لبشير علي عمر، (٨٣٦/٢).

(٣) صحيح مسلم، (٩٥٤/٦٥٨/٢).

وحدثني محمد بن حاتم، حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، ح وحدثنا عبيد الله بن معاذ، حدثنا أبي، ح وحدثنا محمد بن المثنى، حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة كل هؤلاء، عن الشيباني، عن الشعبي، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله، وليس في حديث أحد منهم أن النبي صلى الله عليه وسلم «كبر عليه أربعا».

وصورة النوع الثاني: ما رواه مسلم في صحيحه(١) قال: حدثنا خلف بن هشام، حدثنا حماد بن زيد، عن أبي جمرة قال: سمعت ابن عباس، ح وحدثنا يحيى بن يحيى - واللفظ له - أخبرنا عباد بن عباد، عن أبي جمرة، عن ابن عباس، قال: قدم وفد عبد القيس على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالوا: يا رسول الله، إنا هذا الحي من ربيعة، وقد حالت بيننا، وبينك كفار مضر، فلا نخلص إليك إلا في شهر الحرام، فمرنا بأمر نعمل به، وندعو إليه من وراءنا، قال: " آمركم بأربع، وأنهاكم عن أربع: الإيمان بالله "، ثم فسرها لهم، فقال: «شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وأن تؤدوا خمس ما غنمتم، وأنهاكم عن الدباء، والحنتم، والنقير، والمقير» زاد خلف في روايته: «شهادة أن لا إله إلا الله»، وعقد واحدة.

وصورة النوع الثالث: هو حديث تمام الذي يأتي في المبحث السادس.

المبحث السادس: نماذج من الأحاديث التي ورد في سياقها هذا المصطلح

أستعرض في هذا المبحث بعض النماذج التي نصَّ رواتها على أنها مجموعة في سياق واحد، مع كونها مأخوذة من روايات عدة ثم أبين أثر التداخل على قبول إسناد الخبر أو رده (٢):

١- وقال أبو عُبيد القاسم بن سلاّم(٣):

حدثنا هشام بن عمار، عن أيوب بن تميم، عن يحيى بن الحارث الذماري، عن عبد الله بن عامر اليحصبي، قال هشام: وحدثناه سويد بن عبد العزيز، أيضا، عن الحسن بن عمران، عن عطية بن قيس، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء، أن هذه الحروف في مصاحف الشام، وقد **دخل حديث أحدهما في حديث الآخر**، وهي ثمان وعشرون حرفا في مصاحف أهل الشام: في سورة البقرة: ﴿قَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا سُبْحَانَهُ﴾ [سورة يونس، آية: ٦٨] بغير واو. وفي سورة آل عمران: ﴿سارعوا إلى مغفرة من ربكم﴾ بغير واو، وفيها أيضا: ﴿جَاءَتْهُمْ رُسُلُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ وَبِالزُّبُرِ وَبِالْكِتَابِ﴾ [سورة فاطر، آية: ٢٥] كلهن بالباء، وفي النساء: ﴿ما فعلوه إلا قليلا منهم﴾ بالنصب، وفي المائدة: ﴿يقول الذين آمنوا أهؤلاء الذين أقسموا﴾ بغير واو، وفيها أيضا: ﴿يا أيها الذين آمنوا من يرتدد منكم﴾ بدالين، وفي الأنعام: ﴿ولدار الآخرة خير﴾ بلام واحدة.

---

(١) المرجع السابق، (١/٤٦/١٧).

(٢) أبين فقط أثر التداخل وهل نفع الإسناد أم ضره ولا أعتني بتصحيح الخبر أو رده تفصيلا.

(٣) فضائل القرآن لأبي عبيد، (١/٣٣٠).

أثر التداخل: هذا الأثر مداره على هشام بن عمار وهو صدوق[١]؛ فحديثه في نفسه حسن ما لم يخالف، وله فيه إسنادان: أيوب بن تميم عن الذماري عن اليحصبي وسويد عن ابن عمران عن عطية بن قيس أم الدرداء عن أبي الدرداء رضي الله عنه، فالتداخل حصل بين لفظي اليحصبي وأبي الدرداء، ومن جهة الصنعة الحديثية المحضة يضعف هذا الخبر أو يتوقف فيه؛ لأن الإسناد الثاني ضعيف؛ حيث ضعفوا سويدا وابن عمران، ولم يتميز لفظ اليحصبي من لفظ أبي الدرداء رضي الله عنه، وعند من يجيز التداخل إذا كان المحدث الذي فعله بصيرا ثقة ضابطا؛ فلا يضر التداخل حينئذ، وقد يتم تسليك الخبر لأنه ليس مرفوعا ولا يتعلق بالأحكام، وليس فيه أكثر من ذكر ما يتعلق بالخلف بين مصحف الشاميين ومصحف العراقيين، لكن الذي يعنينا هو التداخل والذي وكما سبق له تأثير واضح على قبول إسناد الخبر؛ وأحد طريقيه ضعيف.

٢- وقال أبو عبيد في (الأموال)[٢]:

حدثنا إسماعيل بن مجالد، عن أبيه مجالد بن سعيد، أو إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي، وحدثنا عثمان بن صالح، عن ابن لهيعة، عن أبي الأسود، عن عروة - دخل حديث أحدهما في حديث الآخر - قالا: كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى خزاعة: **"بسم الله الرحمن الرحيم، من محمد رسول الله إلى بديل وبسر وسروات بني عمرو، فإني أحمد إليكم الله الذي لا إله إلا هو، أما بعد ذلكم، فإني لم آلم بإلكم، ولم أضع نصحكم، وإن من أكرم أهل تهامة علي، وأقربه رحما أنتم ومن تبعكم، - قال الشعبي في حديثه: "من المطيبين"، وقال عروة: "من المصلين" - وإني قد أخذت لمن هاجر منكم مثل الذي أخذت لنفسي، ولو كان بأرضه، غير ساكن مكة، إلا حاجا أو معتمرا، وإني إن سلمت فإنكم غير خائفين من قبلي ولا مخفرين، أما بعد، فقد أسلم علقمة بن علاثة، وابنا هوذة، وهاجرا وبايعا على من اتبعهما، وأخذا لمن اتبعهما مثل ما أخذا لأنفسهما، وإن بعضها من بعض في الحل والحرم، وإني ما كذبتكم وليحيكم ربكم"**.

أثر التداخل: الأثر بهذا الإسناد مرسل منقطع فهو ضعيف، لكن بالنسبة لأثر التداخل؛ إسناد الخبر من طريقين: إسماعيل بن مجالد عن أبيه، أو ابن أبي خالد عن الشعبي، والثاني: عثمان بن صالح عن ابن لهيعة عن أبي الأسود عن عروة، أما الأول: فإسماعيل بن مجالد وأبوه فيهما مقال، لكن قد يُحتمل حديثهما، لأن إسماعيل صدوق يخطئ[٣]، وأبوه مجالد مثله بل أنْزَل منه، قال في التقريب: ليس بالقوي وقد تغير في آخر عمره[٤]، وأما

---

(١) تقريب التهذيب لابن حجر، تحقيق: محمد عوامة، رقم: (٧٣٠٣).

(٢) الأموال، (١/٢٥٨/٥١٥).

(٣) تقريب التهذيب لابن حجر، رقم: (٤٧٦).

(٤) تقريب التهذيب لابن حجر، رقم: (٦٤٧٨).

الثاني: فضعيف؛ فيه ابن لهيعة وهو مضعَّف تغير بآخرة[١] وليس من رواية العبادلة أو قتيبة بن سعيد عنه فيمكن احتمالها؛ فتعين تمييز اللفظ المنسوب للشعبي من المنسوب لعروة؛ وقد أضر التداخلُ هذا المتعينَ فيكون الحديث من رواية أبي عبيد ضعيف، لكن عند من يقبل التداخل إذا كان المحدث الذي فعله ثقة حافظا ضابطا فيقبل الخبر، لأن أبا عبيد من الثقات الحفاظ.

٣- **وقال أبو داود الطيالسي**[٢]:

حدثنا سليمان بن المغيرة، وحماد بن سلمة، وجعفر بن سليمان، كلهم عن ثابت عن أنس، وحدثناه شيخ، سمعه من النضر بن أنس، وقد **دخل حديث بعضهم في بعض**، قال: "قال مالك أبو أنس لامرأته أم سليم، وهي أم أنس: إن هذا الرجل - يعني النبي صلى الله عليه وسلم- يحرم الخمر، فانطلق حتى أتى الشام فهلك هناك، فجاء أبو طلحة فخطب أم سليم، فكلمها في ذلك، فقالت: يا أبا طلحة، ما مثلك يرد، ولكنك امرؤ كافر، وأنا امرأة مسلمة، لا يصلح لي أن أتزوجك،.." الحديث.

أثر التداخل: لهذا السياق بتمامه أثر مباشر للتداخل؛ فإن أطرافه مخرجة في دواوين السنة وبعضها في الصحيحين، لكن سياق أبي داود الطيالسي لم يخرجه أحد سواه، ومن خرجه بتمامه فعنه كالبيهقي، ورواه مسلم بنحوه مطولا ولكن كذلك ليس بمثل سياق أبي داود، وأما من حيث التداخل: فلأبي داود فيه روايتان: سليمان بن المغيرة، وحماد بن سلمة، وجعفر بن سليمان، كلهم عن ثابت عن أنس، وشيخ عن النضر بن أنس عن أنس، ونلاحظ أن التداخل هنا له ثلاث احتمالات: أولها: تداخل بين ثابت وبين النضر، وهذا احتمال مستبعد، لأن العادة في مثل هذا أن يقول المحدث: (دخل حديث أحدهما في حديث الآخر) أي يعبر بصيغة المثنى، وأما الاحتمال الثاني فهو: أن يكون التداخل بين ألفاظ حماد وسليمان وجعفر والشيخ المجهول، وأما الثالث: فأن يكون التداخل بين هؤلاء الأربعة وكذلك بين لفظي النضر وثابت، ومع الاحتمالين؛ فقد تلف الإسناد بالشيخ المجهول؛ فتعين تبيين لفظ كل راو أو يرد الإسناد برمته؛ فيكون التداخل قد أضر بالإسناد.

وعلى ما يشترطه بعضهم لقبول التداخل أن يكون فاعله من الثقات الحفاظ فيمكن قبول الخبر، لأن فاعل التداخل هو الطيالسي، وهو من الحفاظ، وله أوهام احتملت عنه[٣].

٤- **وقال سعيد بن منصور الجوزجاني**[٤]: حدثنا سعيد، نا إسماعيل بن إبراهيم، قال: أنا سلمة بن علقمة، وأيوب، وابن عون، وهشام عن محمد بن سيرين، أما سلمة فقال: نبئت عن أبي العجفاء، وأما غيره فقال:

---

(١) تقريب التهذيب لابن حجر، رقم: (٣٥٦٣).

(٢) مسند أبي داود الطيالسي، (٢١٦٨/٥٣٤/١).

(٣) سئل الإمام أحمد عن الطيالسي، فقال: ثقة صدوق، فقيل له: إنه يخطئ؟ فقال: يُحتمل له. انظر: تهذيب الكمال للمزي (٤٠٦/١١).

(٤) سنن سعيد بن منصور، (٥٩٧/١٩٤/١).

عن أبي العجفاء، قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: ألا لا تغالوا صداق النساء فإنه لو كانت مكرمة في الدنيا، أو تقوى عند الله عز وجل كان أولاكم بها النبي صلى الله عليه وسلم، ما أصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة من نسائه، ولا أصدقت امرأة من بناته أكثر من ثنتي عشرة أوقية، وإن الرجل ليغالي بصدقة امرأته حتى يكون لها عداوة في نفسه، وحتى يقول: كلفت إليك علق القربة وكنت غلاما عربيا مولدا فلم أدر ما علق القربة، وأخرى تقولونها في مغازيكم هذه: قتل فلان شهيدا ولعله أن يكون قد أوقر عجز راحلته أو دابته ورقا وذهبا يطلب التجارة، فلا تقولوا ذلكم، ولكن قولوا كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أو قال محمد صلى الله عليه وسلم: «من قتل في سبيل الله عز وجل فهو في الجنة». قال إسماعيل: **دخل حديث بعضهم في بعض**.

أثر التداخل: الرواة عن ابن سيرين كلهم ثقات، وقد اختلفوا في سماع ابن سيرين من أبي العجفاء؛ وهذا لا يضر التداخل، بما أنَّ فاعله من الأثبات؛ وهو إسماعيل بن علية؛ من الثقات الأثبات[1]، وأبو العجفاء وإن كان فيه مقال، فقد ليَّنه بعضهم، ووثقه بعضهم[2]، فهذا ليس بضائر إسناد الجوزجاني، وخصوصا أن التداخل وقع بين الأثبات.

٥- **قال الإمام محمد بن إسماعيل البخاري**[3]:

حدثنا يحيى بن بكير، حدثنا الليث، عن يونس، عن ابن شهاب، قال: أخبرني عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقاص وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن حديث عائشة رضي الله عنها، زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين قال لها أهل الإفك ما قالوا، فبرأها الله مما قالوا، وكل حدثني طائفة من الحديث وبعض حديثهم يصدق بعضا، وإن كان بعضهم أوعى له من بعض الذي حدثني عروة، عن عائشة رضي الله عنها: أن عائشة رضي الله عنها، زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن يخرج أقرع بين أزواجه، فأيتهن خرج سهمها خرج بها رسول الله صلى الله عليه وسلم معه، قالت عائشة: فأقرع بيننا في غزوة غزاها فخرج سهمي، فخرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعدما نزل الحجاب..." الحديث.

أثر التداخل: تلقى أهل علم إدخال الزهري ألفاظ عروة بن الزبير، وسعيد بن المسيب، وعلقمة بن وقاص، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بالقبول، بل جعلوه نموذجا للتداخل المقبول؛ فإن المدار على الزهري الحافظ الثقة الثبت ورواة التداخل ثقات.

---

(١) تقريب التهذيب لابن حجر، رقم: (٤١٦).

(٢) وثقه ابن معين، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال البخاري: فيه نظر، وقال الحاكم أبو أحمد: حديثه ليس بالقائم. انظر تهذيب الكمال للمزي، (٧٩/٣٤).

(٣) صحيح البخاري، (٤٧٥٠/١٠١/٦).

٦- **وقال الإمام مسلم**[١]:

حدثنا علي بن حُجر السعدي، حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، والوليد بن مسلم، قال: ابن حجر: **دخل حديث أحدهما في حديث الآخر**، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، بهذا الإسناد، نحو ما ذكرنا، وزاد بعد قوله: (لقد كان بهذه مرة ماء - ثم يسيرون حتى ينتهوا إلى جبل الخمر، وهو جبل بيت المقدس، فيقولون: لقد قتلنا من في الأرض هلم فلنقتل من في السماء، فيرمون بنشابهم إلى السماء، فيرد الله عليهم نشابهم مخضوبة دما) وفي رواية ابن حُجر: «فإني قد أنزلت عبادا لي، لا يدي لأحد بقتالهم».

أثر التداخل: لم يضر التداخل إسناد الخبر؛ فقد أخرجه مسلم.

٧- **وقال أبو داود**[٢]:

حدثنا مسدد، وأبو كامل، **دخل حديث أحدهما في الآخر**، قالا: حدثنا أبو عوانة، عن هلال بن أبي حميد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن البراء بن عازب، قال: (رمقت محمدا صلى الله عليه وسلم - وقال أبو كامل: رسول الله صلى الله عليه وسلم - في الصلاة، فوجدت قيامه كركعته، وسجدته واعتداله في الركعة كسجدته، وجلسته بين السجدتين، وسجدته ما بين التسليم والانصراف، قريبا من السواء)، قال أبو داود: قال مسدد: فركعته واعتداله بين الركعتين فسجدته، فجلسته بين السجدتين فسجدته، فجلسته بين التسليم والانصراف، قريبا من السواء.

أثر التداخل: لم يضر التداخل هذا الإسناد؛ فإنه بين راويين من الثقات، وفاعله هو أبو داود من الأعلام.

٨- **وقال الترمذي**[٣]:

حدثنا علي بن حُجْر قال: أخبرنا الوليد بن مسلم، وعبد الله بن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر - **دخل حديث أحدهما في حديث الآخر** - عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، عن يحيى بن جابر الطائي، عن عبد الرحمن بن جبير، عن أبيه، جبير بن نفير، عن النواس بن سمعان الكلابي قال: ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال ذات غداة، فخفض فيه ورفع حتى ظنناه في طائفة النخل، قال: فانصرفنا من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم رجعنا إليه فعرف ذلك فينا فقال: "**ما شأنكم؟**" قال: قلنا: يا رسول الله، ذكرت الدجال الغداة فخفضت فيه ورفعت حتى ظنناه في طائفة النخل قال: "**غير الدجال أخوف لي عليكم، إن يخرج وأنا فيكم فأنا حجيجه دونكم، وإن يخرج ولست فيكم فامرؤ حجيج نفسه والله خليفتي على كل مسلم، إنه شاب قطط**

(١) صحيح مسلم، (٤/٢٢٥٥/٢٩٣٧).

(٢) سنن أبي داود، (١/٢٢٥/٨٥٤).

(٣) سنن الترمذي، (٤/٥١٠/٢٢٤٠).

عينه طافئة شبيه بعبد...." الحديث: قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح غريب لا نعرفه إلا من حديث عبد الرحمن بن يزيد بن جابر.

أثر التداخل: يظهر جليا في هذا الحديث أثر التداخل على القبول أو الرد؛ فالتداخل مداره على الوليد بن مسلم وعبد الله بن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، والثاني من الثقات[١]، وأما الوليد فيدلس تدليس التسوية[٢]، وقد سيق الخبر – هنا – عنه عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر معنعنا، وعن عبد الرحمن عن أبيه معنعنا، وكذا عنه عن النواس رضي الله عنه، وتدليس التسوية لا يكتفى فيه بالتصريح بالسماع بل لابد منه في كل طبقات الإسناد ما بين الراوي المدلس ومن فوقه إلى منتهى الإسناد؛ فتعين تمييز ألفاظ روايته من ألفاظ رواية عبد الله بن عبد الرحمن، أو يرد إسناد الحديث، وعلى قول من يجيز التداخل إذا كان فاعله من الثقات الحفاظ وهو هنا علي بن حُجر: ثقة حافظٌ[٣]؛ فيُقبل الإسناد، وقد أخرجه مسلم[٤]، وأشار إلى تداخل ابن حُجر وقبِلَه، وقد أمنوا من تسوية الوليد بالتصريح بالسماع في كل طبقات الحديث كما في صحيح مسلم، لكن الذي يعنينا أن التداخل في نفسه كاد أن يضر إسناد الترمذي.

٩- **قال الإمام محمد بن جرير الطبري**[٥]:

حدثنا القاسم قال، حدثنا حسين قال، حدثني حجاج، عن ابن جريج، عن مجاهد – وحجاج عن أبي معشر، عن محمد بن كعب القرظي ومحمد بن قيس – **دخل حديث بعضهم في حديث بعض**، قالوا: إن سبطا من بني إسرائيل، لما رأوا كثرة شرور الناس، بنوا مدينة فاعتزلوا شرور الناس، فكانوا إذا أمسوا لم يتركوا أحدا منهم خارجا إلا أدخلوه، وإذا أصبحوا قام رئيسهم فنظر وتشرف[٦]، فإذا لم ير شيئا فتح المدينة، فكانوا مع الناس حتى يمسوا – وكان رجل من بني إسرائيل له مال كثير، ولم يكن له وارث غير ابن أخيه، فطال عليه حياته، فقتله ليرثه، ثم حمله فوضعه على باب المدينة، ثم كمن في مكان هو وأصحابه – قال: فتشرف رئيس المدينة على باب المدينة، فنظر فلم ير شيئا. ففتح الباب، فلما رأى القتيل رد الباب: فناداه ابن أخي المقتول وأصحابه: هيهات! قتلتموه ثم تردون الباب؟ وكان موسى لما رأى القتل كثيرا في أصحابه بني إسرائيل، كان إذا رأى القتيل بين ظهري القوم – أخذهم – فكاد يكون بين أخي المقتول وبين أهل المدينة قتال، حتى لبس الفريقان السلاح، ثم كف بعضهم عن بعض، فأتوا موسى فذكروا له شأنهم، فقالوا: يا رسول الله، إن هؤلاء قتلوا قتيلا ثم ردوا الباب، وقال أهل المدينة:

---

(١) تقريب التهذيب، رقم: (٣٤٣٧)، تحقيق: محمد عوامة.

(٢) تقريب التهذيب، رقم: (٣٤٥٦).

(٣) تقريب التهذيب، رقم: (٤٧٠٠)، تحقيق: محمد عوامة.

(٤) صحيح مسلم، (٢٩٣٧/٢٢٥٥/٤).

(٥) تفسير الطبري، (١٣٠٠/٢٢٧/٢).

(٦) تشرف الشيء واسشرفه: وضع يده على حاجبه كالذي يستظل من الشمس، حتى يبصره ويستبينه. لسان العرب، لابن منظور، مادة (ش ر ف).

يا رسول الله، قد عرفت اعتزالنا الشرور، وبنينا مدينة -كما رأيت- نعتزل شرور الناس، ما قتلنا ولا علمنا قاتلا، فأوحى الله تعالى ذكره إليه: أن يذبحوا بقرة، فقال لهم موسى: ﴿**إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً**﴾ [سورة البقرة، آية: ٦٧].

أثر التداخل: لا يظهر أثر التداخل في هذا الخبر جليا؛ حيث إنه خبر مقطوع على مجاهد ومحمد بن كعب القرظي ومحمد بن قيس، وثلاثتهم من الثقات، ولو صح الإسناد إليهم ما قامت به الحجة لأنه ليس مرفوعا، وما يتعلق بقصص أهل الكتاب إن لم يثبت مرفوعا فنتوقف في قبوله أو رده إن صح إسناده؛ فلم يبق إلا كونه مأخوذا عن أهل الكتاب، خاصة أن مجاهدا والقرظي من تلاميذ ابن عباس رضي الله عنهما، وهو ممن كان ينظر في كتب أهل الكتاب؛ فيكون مقطوعا، لكن الذي يعنينا هل التداخل له أثر في قبول هذا الإسناد أو رده؟

نلاحظ أن مداره على حسين وهو الملقب (سنيد)، وقد أسنده عن حجاج عن ابن جريج عن مجاهد، وعن حجاج عن أبي معشر عن القرظي وابن قيس، فأما حجاج فهو المصيصي الأعور وهو ثقة ممن تغير حفظه بآخرة[١]، لكن هذا لا يضره لأنه حجب بعد تغيره، وأما ابن جريج فيدلس ويرسل[٢]، وقد عنعن الخبر عن مجاهد فلا نأمن تدليسه، وأما أبو معشر فهو نجيح السندي وهو ضعيف[٣]، لكن روايته عن القرظي وابن قيس صالحة للاعتبار ويسلكها بعض أهل العلم، وهنا محل الشاهد فتداخل رواية ابن جريج عن مجاهد المعلة بعنعنة ابن جريج مع رواية أبي معشر عن القرظي وابن قيس لا تحتاج لفحص، لأن مدراها على حسين وهو الملقب بـ: سنيد، وهو ضعيف[٤].

١٠- وقال أيضا[٥]:

حدثنا القاسم، حدثنا الحسين قال، حدثنا أبو سفيان، عن معمر، عن قتادة وابن سيرين وغيره قال، وثنا الحجاجُ، عن ابن جريج، عن عكرمة **-دخل حديث بعضهم في بعض:-** ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ**﴾ الآية [سورة المائدة، آية: ١٠٦]، قال: كان عدي وتميم الداري، وهما من لَخْم، نصرانيَّان، يتَّجران إلى مكة في الجاهلية. فلما هاجرَ رسول الله **صلى الله عليه وسلم** حوَّلا متجرهما إلى المدينة، فقدم ابن أبي مارية، مولى عمرو بن العاص المدينة، وهو يريد الشأم تاجرًا، فخرجوا جميعًا، حتى إذا كانوا ببعض الطريق، مرض ابن أبي مارية، فكتب وصيَّته بيده ثم دسَّها في متاعه، ثم أوصى إليهما، فلما مات فتحا متاعه، فأخذا ما أرادا، ثم قدما على أهله فدفعا ما أرادا، ففتح أهله متاعه، فوجدوا كتابه وعهده وما خرج به، وفقدوا شيئًا، فسألوهما عنه، فقالوا: هذا

(١) تقريب التهذيب، رقم: (١١٣٥).

(٢) تقريب التهذيب، رقم: (٤١٩٣).

(٣) تقريب التهذيب، رقم: (٧١٠٠).

(٤) تقريب التهذيب، رقم: (٢٦٤٦).

(٥) تفسير الطبري، (١٨٧/١١).

الذي قبضنا له ودفع إلينا. قال لهما أهله: فباع شيئًا أو ابتاعه؟ قالا لا! قالوا: فهل استهلك من متاعه شيئًا؟ قالا لا! قالوا: فهل تَجَر تجارة؟ قالا لا! قالوا: فإنا قد فقدنا بعضَه! فاتُّهما، فرفعوهما إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فنزلت هذه الآية: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ**﴾ إلى قوله: ﴿**إِنَّا إِذًا لَمِنَ الْآثِمِينَ**﴾. قال: فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يستحلفوهما في دُبُر صلاة العصر: بالله الذي لا إله إلا هو، ما قبضنا له غيرَ هذا، ولا كتمنا". قال: فمكثنا ما شاء الله أن يمكثَا، ثم ظُهِرَ معهما على إناء من فضةٍ منقوش مموَّه بذهب، فقال، أهله: هذا من متاعه؟ قالا نعم، ولكنا اشترينا منه، ونسينا أن نذكره حين حلفنا، فكرهنا أن نكذِّب أنفسنا! فترافعوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فنزلت الآية الأخرى: ﴿**فَإِنْ عُثِرَ عَلَى أَنَّهُمَا اسْتَحَقَّا إِثْمًا فَآخَرَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْأَوْلَيَانِ**﴾ [سورة المائدة، آية: ١٠٧]، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلين من أهل الميت أن يحلفا على ما كتما وغيَّبا ويستحقَّانه. ثم إنّ تميمًا الداري أسلم وبايع النبي صلى الله عليه وسلم، وكان يقول: صدق الله ورسوله: أنا أخذت الإناء!

أثر التداخل: كالذي قبله؛ مدار الإسناد على حسين وهو ضعيف؛ فلا يظهر أثر للتداخل.

١١- وقال تمام البجلي الرازي ثم الدمشقي[١]:

حدثني أبي رحمه الله، ثنا أبو عبد الله محمد بن أيوب بن يحيى بن الضريس الرازي، ثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي، قال: قرأت على مالك بن أنس، ح، وحدثنا أبو الحسن أحمد بن سليمان بن حذلم، ثنا يزيد بن محمد بن عبد الصمد، ثنا محمد بن المبارك، عن مالك، ح، وحدثنا أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن صالح، ومحمد بن إبراهيم القرشي، قالا: ثنا زكريا بن يحيى السجزي، ثنا أبو بكر عبد السلام بن عمر الجني، ثنا مالك بن أنس، ح، وحدثنا عثمان بن محمد العثماني، ثنا الحسن بن أحمد بن بسطام الزعفراني، ثنا عبد السلام بن عمر الجني البصري، ثنا مالك بن أنس، ح، وحدثنا أبي رحمه الله، ثنا محمد بن أيوب الرازي، ثنا مسدد بن مسرهد، ثنا أمية بن خالد، ثنا مالك بن أنس، ح، وحدثنا أبو بكر محمد بن إبراهيم بن سهل بن حية البزاز، وابن أبي الحواجب أبو العباس، وابن عمير، قالوا: ثنا عبد الرحمن بن القاسم بن الرواس، ثنا زهير بن عباد الرواس، ثنا مالك بن أنس، ح، وحدثنا أبو جعفر أحمد بن إسحاق بن محمد بن يزيد الحلبي، ثنا عمر بن سنان المنبجي، ثنا عبد الرحمن بن عمرو الحراني، ثنا مالك بن أنس، **دخل حديث بعضهم في بعض**، أن ابن شهاب، حدثه عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم "**دخل مكة، وعلى رأسه المغفر**"، فذكر نحوه.

أثر التداخل: ليس للتداخل أثر؛ فالخبر رواه البخاري ومسلم في صحيحيهما، والطرف المذكور مختصر لا يحتمل خلف الألفاظ التي توجب نسبة كل لفظ إلى قائله.

---

(١) الفوائد، (١١٣١/٥٦/٢).

١٢- وقال الحافظ ابن عبد البر القرطبي[١]:

حدثنا عبد الوارث، نا قاسم، نا أحمد بن زهير، نا مصعب بن عبد الله الزبيري، نا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار قال: قال عروة، ائتوني فتلقوا مني، «وكان عروة يستألف الناس على حديثه» قال أحمد بن زهير: «كذا قال مصعب بن عبد الله، **أدخل حديث الزهري في حديث عمرو بن دينار** صيرهما واحدا وما صنع شيئا».

أثر التداخل: هذا الذي فعله مصعب ليس من باب التداخل وإنما من باب أخطاء الرواة؛ فإن عمرو بن دينار يروي عن عروة قوله: "ائتوني فتعلموا مني"، بينما الزهري هو الذي يروي عن عروة اللفظ المذكور؛ فأخطأ مصعب ونسب لفظ الزهري لعمرو بن دينار؛ حيث قال ابن عبد البر في الحديث الذي يليه: وحدثنا أحمد بن حنبل، ثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، قال قال عروة: «ائتوني فتعلموا مني قاله سفيان بمكة»، وحدثنا أحمد بن حنبل، وأبي قالا: نا سفيان، عن الزهري قال: «كان عروة يستألف الناس على حديثه».

خاتمة البحث:

الحمد لله أولاً وآخرًا، والشكر له شكرًا جزيلاً وافرًا، على ما يسر من إتمام هذا البحث. **وبعد:**

فإن لهذا البحث فوائد مهمة، ونتائج جمَّة، أبرزها ما يلي:

١. دخول الأحاديث بعضها في بعض من صنع المحدِّث، ونصه على هذا الأمر إنما هو بيان لصفة الأداء، كما أن فيه القصد والتعمد بخلاف التداخل غير المقصود الذي يسهو فيه الراوي فيدخل حديثين مختلفين في بعض، وهذا مما تعل به بعض الأحاديث.

٢. لذلك شُرِط أن التداخل يكون بين حديث واحد رواياته متعددة، أي يكون الحديث المتداخل مخرجه واحد، وليس بين حديثين مختلفين، فهذا علة قادحة إدخال حديث في حديث آخر، تدرس تحت الشذوذ والعلل، وتتلخص أسباب التداخل بين الروايات في سببين:

- **السبب الأول:** مزيد بيان لمعنى وارد في أحد ألفاظ الحديث.
- **السبب الثاني:** ترتيب الأحداث، ويكثر دوران ذلك في رواية الغزوات والروايات المطولة، كما يفعله ابن سعد، وابن إسحاق والطبري وابن كثير، وغيرهم من المؤرخين الذين نقلو السيرة النبوية مسندة.

٣. انقسم العلماء تجاه هذا الأمر إلى مجيزين، ومانعين؛ فالمانعون خشوا أن يدخل في سياق الحديث ما ليس منه.

---

(١) جامع بيان العلم وفضله، (١/٤٧٠/٧٤٠).

٤. أما المجيزون فقد اشترطوا ألا يفعل ذلك إلا الأثبات من الرواة، وحذروا من إدخالات بعض الرواة لعدم قدرتهم على التمييز بين الروايات المختلفة الأمر الذي يوقعنا في التدليس وعدم الضبط؛ فقد اشترط المجوزون لإدخال الأحاديث بعضها في بعض وسياقها في رواية واحدة أن تجمع بين الاتقان، والسلامة من التدليس؛ لذلك نص العلماء على أن للراوي أن يبين كل رواية منها عن الأخرى، ويذكر ما فيها من زيادة ونقصان، وتحديث وإخبار وإنباء.

٥. من الأئمة الأثبات الذين مارسوا هذا النوع من التداخل: الإمام ابن شهاب الزهري، والإمام مالك رحمهما الله، وقد كانت عناية الإمام مسلم شديدة ببيان ذلك الأمر حتى في الحرف من المتن وصفة الراوي ونسبه، وربما في الرواية بالمعنى، وقد كان الإمام أحمد سابقا مسلم في هذا الشأن، فهو حريص على تمييز الألفاظ في السند والمتن.

٦. وقد استقر رأي العلماء على أنه إذا كان أحد الرواة مجروحا لم يجز الاحتجاج بشيء من ذلك الحديث الذي تم فيه التداخل مع رواية راو آخر، وغير جائز لأحد بعد اختلاط ذلك، أن يسقط ذكر أحد الراويين ويروي الحديث عن الآخر وحده، بل يجب ذكرهما جميعا مقرونا بالإفصاح بأن بعضه عن أحدهما، وبعضه عن الآخر.

٧. فرق بين التداخل وبين قولهم: "اللفظ لفلان"؛ فهذه العبارة تنسب اللفظ لأحد الرواة فلا يكون ذلك من التداخل، وفرق بين التداخل وبين قولهم: "دخلت عليه أحاديث فلان"؛ فهذه العبارة تدل على خفة ضبط الراوي بحيث يحدث بغير حديثه وهو لا يدري لسوء الحفظ أو خفة الضبط أو الاختلاط ونحو ذلك؛ بخلاف التداخل؛ حيث يقصد المحدث أن يدخل الألفاظ بعضها في بعض،، وفرق بين التداخل وبين قولهم: "حديثه يشبه أحاديث فلان"؛ فهي عبارة يستخدمها نقاد الحديث المتقدمون لقياس أحاديث الرواة ووزنها كوسيلة من وسائل الحكم على الرواة،، وفرق بين التداخل وبين "الشاذ والمعلل"؛ فهذان من أخطاء الرواة التي تكشف بسبر المرويات ومقارنتها على النحو المذكور في كتب المصطلح، وفرق بين التداخل وبين "الإدراج"؛ حيث الإدراج كذلك من أخطاء الرواة فيدخلون في السياق ما ليس منه بينما التداخل هو سوق ألفاظ الحديث في سياق واحد فكل الألفاظ منسوبة للرواية الأصلية وليس فيها ما ليس منها.

التوصيات:

١. أوصي كل من يدرس صيغ الأداء عند العلماء، أن يتناول هذا المصطلح بالبحث والاستقراء.

٢. أوصي المتخصصين بدراسة موسعة على كافة الأحاديث التي استخدم العلماء فيها هذا المصطلح.

٣. أوصي الأقسام المتخصصة بإتاحة المجال لطلاب الدراسات العليا بدراسة هذا المصطلح بشكل منفرد في رسالة علمية.

المصادر والمراجع:

- **الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان**، ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٨ هـ.
- **اختصار علوم الحديث**، ابن كثير، تحقيق: أحمد محمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية.
- **ألفية العراقي المسماة بـ (التبصرة والتذكرة في علوم الحديث)**، العراقي، راجعها: عبد الكريم الخضير، ت: العربي الفرياطي، مكتبة دار المنهاج، الرياض، ط ٢، ١٤٢٨هـ.
- **الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع**، القاضي عياض، ت: السيد أحمد صقر، دار التراث، المكتبة العتيقة، القاهرة / تونس، الطبعة الأولى، ١٣٧٩هـ.
- **إيثار الإنصاف في آثار الخلاف**، يوسف بن قزأوغلي، تحقيق: ناصر العلي الناصر الخليفي، دار السلام، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.
- **تحرير علوم الحديث**، عبد الله بن يوسف الجديع، مؤسسة الريان للطباعة، بيروت، لبنان، ط ١، ١٤٢٤هـ.
- **تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي**، السيوطي، ت: عبد الوهاب عبد اللطيف، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٢، ١٣٩٩هـ.
- **تفسير الطبري**، محمد بن جرير الطبري، تحقيق: أحمد محمد شاكر، ط ١، ١٤٢٠هـ، مؤسسة الرسالة.
- **تقريب التهذيب**، ابن حجر العسقلاني، ت: محمد عوامة، دار الرشيد، سوريا، ط ١، ١٤٠٦هـ.
- **التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث**، النووي، ت: محمد عثمان الخشت، دار الكتاب العربي، بيروت، ط ١، ١٤٠٥ هـ.
- **التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد**، ابن عبد البر، وزارة الأوقاف المغربية، ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م.
- **تهذيب الكمال في أسماء الرجال**، المزي، ت: بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤٠٠هـ.
- **التوقيف على مهمات التعاريف**، المناوي، عالم الكتب، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ، ١٩٩٠م.

- **جامع بيان العلم وفضله**، ابن عبد البر، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزى، الدمام، ط١، ١٤١٤هـ.
- **ذم الكلام وأهله**، الهروي، تحقيق: عبد الرحمن الشبل، مكتبة العلوم والحكم، المدينة، الطبعة ١، ١٤١٨هـ.
- **سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد وذكر فضائله وأعلام نبوته وأفعاله وأحواله في المبدأ والمعاد**، الصالحي، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية بيروت، لبنان، ط ١، ١٤١٤ هـ.
- **سنن ابن ماجه**، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، فيصل عيسى البابي الحلبي.
- **سنن أبي داود**، أبو داود السجستاني، دار الحديث، القاهرة.
- **سنن الترمذى**، تحقيق: الشيخ أحمد شاكر، مكتبة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ط ٢، ١٣٩٥ هـ.
- **سنن الدارمي**، ت: فواز زمرلي وخالد السبع، دار الكتاب العربي، بيروت، ط ١، ١٤٠٧هـ.
- **السنن الكبرى**، النسائي، ت: حسن شلبي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤٢١ هـ.
- **سنن سعيد بن منصور**، سعيد بن منصور، ت: الأعظمي، الدار السلفية، الهند، ط ١، ١٤٠٣هـ.
- **شرح التبصرة والتذكرة**، العراقي، ت: الهميم، والفحل، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٢٣ هـ.
- **شرح ألفية السيوطي في الحديث المسمى: «إسعاف ذوي الوَطَر بشرح نظم الدُّرَر في علم الأثر»**، الأثيوبي الولّوي، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة، ط ١، ١٤١٤ هـ.
- **شرح النووي على صحيح مسلم**، دار الفكر، بيروت، ١٤٠١هـ.
- **شرح علل الترمذي**، ابن رجب، ت: همام سعيد، مكتبة المنار، الزرقاء، الأردن، الطبعة الأولى، عام ١٤٠٧هـ.
- **صحيح البخاري**، الإمام محمد بن إسماعيل، طبعة دار الشعب، القاهرة، سنة ١٣٧٨هـ.
- **صحيح مسلم**، الإمام مسلم بن حجاج القشيري، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي، بمصر، سنة ١٩٥٥م.
- **صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط وحمايته من الإسقاط والسقط**، ابن الصلاح، تحقيق: موفق عبد الله عبد القادر، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط ٢، ١٤٠٨هـ.

- **الطبقات الكبرى**، ابن سعد، (الجزء المتمم لطبقات ابن سعد؛ الطبقة الرابعة من الصحابة ممن أسلم عند فتح مكة وما بعد ذلك)، تحقيق ودراسة: د/ عبد العزيز عبد الله السلومي، مكتبة الصديق، الطائف، عام ١٤١٦ هـ.
- **الطبقات الكبرى**، ابن سعد، دار بيروت للطباعة والنشر ١٣٩٨هـ.
- **العلل**، ابن أبي حاتم، ت: فريق من الباحثين بإشراف: سعد الحميد، وخالد الجريسي، مطابع الحميضي، ط ١، ١٤٢٧ هـ.
- **علم الرجال نشأته وتطوره من القرن الأول إلى نهاية القرن التاسع**، محمد مطر الزهراني، دار الهجرة، الرياض، ط ١، ١٤١٧هـ.
- **عون المعبود شرح سنن أبي داود**، العظيم آبادي، ت: عبد الرحمن عثمان، المكتبة السلفية بالمدينة، ط ٢، ١٣٨٨هـ.
- **فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعراقي**، السخاوي، ت: علي حسين علي، مكتبة السنة، مصر، ط ١، ١٤٢٤هـ.
- **فضائل القرآن**، القاسم بن سلام، ت: مروان العطية، وآخرين، دار ابن كثير، دمشق، ط ١، ١٤١٥ هـ.
- **الفوائد**، أبو القاسم تمام البجلي، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة ١، ١٤١٢هـ.
- **القبس شرح موطأ مالك بن أنس**، ابن العربي المالكي، ت: محمد عبد الله ولد كريم، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط ١، سنة ١٩٩٢م.
- **قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث**، محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق القاسمي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- **القول المفيد على كتاب التوحيد**، محمد بن صالح العثيمين، دار ابن الجوزي، السعودية، ط ٢، ١٤٢٤هـ.
- **كتاب الأموال**، أبو عُبيد القاسم بن سلاّم، ت: خليل محمد هراس، دار الفكر، بيروت.
- **الكفاية في علم الرواية**، الخطيب البغدادي، ت: السورقي، إبراهيم حمدي المدني، المكتبة العلمية، المدينة المنورة.
- **لسان العرب**، ابن منظور، دار صادر، بيروت.

- **المجتبى من السنن**، سنن النسائي الصغرى، ت: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط ٢، ١٤٠٦هـ.
- **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد**، الهيثمي، ت: حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي، القاهرة، ١٤١٤ هـ.
- **مجموعة رسائل الإمام الغزالي**، راجعها: إبراهيم أمين، المكتبة التوفيقية، القاهرة.
- **المحدث الفاصل بين الراوي والواعي**، الرامهرمزي، تحقيق: محمد عجاج، دار الفكر، بيروت، ط ٣، ١٤٠٤هـ
- **المحكم والمحيط الأعظم**، ابن سيده، ت: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٢١ هـ.
- **المستدرك على الصحيحين في الحديث**، الحاكم، مصورة عن طبعة دائرة المعارف النظامية بحيدر آباد، الهند.
- **مسند أبي داود الطيالسي**، ت: التركي، دار هجر، مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ.
- **مسند أبي يعلى**، ت: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، جدة، ط ٢، ١٤١٠ هـ.
- **مسند الإمام أحمد**، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وعادل مرشد، وآخرون، مؤسسة الرسالة، الطبعة ١، ١٤٢١ هـ.
- **مسند الحميدي**، ت: حبيب الرحمن الأعظمي، دار الكتب العلمية، مكتبة المتنبي، بيروت ـ القاهرة.
- **المصباح المنير في غريب الشرح الكبير**، الفيومي، المكتبة العلمية، بيروت.
- **مصنف ابن أبي شيبة**، تحقيق: عادل العزازي، وأحمد المزيدي، دار الوطن، الرياض، الطبعة الأولى، ١٩٩٧م.
- **مصنف عبد الرزاق**، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمى، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٤٠٣هـ.
- **المعجم الكبير**، الطبراني، ت: حمدي السلفي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، الطبعة: الثانية.
- **معرفة أنواع علوم الحديث**، ابن الصلاح، ت: الهميم، والفحل، دار الكتب العلمية، الطبعة ١، عام ١٤٢٣ هـ.
- **معرفة علوم الحديث**، الحاكم، تحقيق: السيد معظم حسين، دار الكتب العلمية، بيروت الطبعة ٢، ١٣٩٧هـ.
- **منهج الإمام أحمد في إعلال الأحاديث**، بشير علي عمر، وقف السلام، الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ، ٢٠٠٥م.

- **موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان**، الهيثمي، تحقيق: محمد عبد الرزاق حمزة، دار الكتب العلمية.
- **موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم**، التهانوي، ت: د/ علي دحروج، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، ط ١، ١٩٩٦م.
- **الموطأ**، الإمام مالك، ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، عام ١٤٠٦هـ.
- **نسيم الرياض في شرح الشفا للقاضي عياض**، شهاب الدين أحمد الخفاجي المصري، ضبطه وعلق عليه: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٢١هـ.
- **النهاية في غريب الحديث والأثر**، ابن الأثير، ت: الزاوي والطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، ١٣٩٩هـ.

p-ISSN: 1652 - 7189 e-ISSN: 1658 - 7472 Issue No.: 21 ... Rabi II 1441 H – December 2019

Albaha University Journal of Human Sciences

Periodical - Academic - Refereed

Published by Albaha University

دار المنار للطباعة 017 7223212

Email: buj@bu.edu.sa https://portal.bu.edu.sa/ar/web/bujhs